

مَنْ يَنْعِلُولُ مِنْ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ لِلْمُلِلْمِنْ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ لِلْمِلْمِ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمِنْ لِلْمُنْ لِلْمِنْ لِلْمِ

SAM CENTER FOR STRATEGIC STUDIES

مجلس الأمن الدولي.. بدايات طموحة ومسارات مرتبكة

مقدمة:

يُعتبر مجلس الأمن الدولي، أحد أهم الأجهزة والمؤسسات التي تتبع الأمم المتحدة، وجزء رئيسي من ترتيبات النظام الدولي في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية، التي لا تزال حركة السياسة العالمية تدور في فلك الأطر المؤسسية وخرائط توزيع القوى التي نجمت عنها، حتى بعد انتهاء الحرب الباردة.

فبرغم التبدُّل الذي طرأ على بنية القوى الدولية، ودخول النظام العالمي في مرحلة سيولة بعد تفكك الاتحاد السوفييتي والكتلة الشرقية؛ إلا أن البنية المؤسسية وغالبية خريطة القوى الموروثة عن مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية، ظلَّت قائمة.

ولا يُعدَّ مجلس الأمن الدولي بدعًا من ذلك؛ حيث لا تزال الأمم المتحدة بمؤسساتها ووكالاتها المتخصصة، ومنظومة "بريتون وودز" الاقتصادية التي تشمل صندوق النقد والبنك الدوليين، ومؤسسة التمويل الدولية، واتفاقية "الجات" التي تحوَّلت في التسعينيات الماضية إلى "منظمة التجارة العالمية"؛ لا تزال هي أصل المظلة المؤسسة للنظام العالمي.

ولكن مجلس الأمن كمؤسسة دولية، له أهمية خاصة باعتبار أنه _ وفق منطق تأسيسه وليس وفق الأمر الواقع بدقة _ هو الهيئة الدولية المُخوَّلة باستخدام القوة المسلحة بموجب البنود الخاصة به في الميثاق التأسيسي للأمم المتحدة _ وهي مهمة لم تكن لأية هيئة تابعة للمظلة المؤسسية الدولية السابقة على الأمم المتحدة، وهي عصبة الأمم، وكذلك ليست لأية هيئة دولية أخرى في عصرنا الراهن.

وتختلف صلاحية مجلس الأمن الدولي في ذلك، عن صلاحية الأحلاف العسكرية الإقليمية والدولية التي تأخذ شكلاً مؤسسيًا، مثل "حلف شمال الأطلنطي" (الناتو)، في استخدام القوة في حلّ بعض النزاعات؛ حيث إن المجلس هو الهيئة الدولية الوحيدة التي لها شرعية بموجب القانون الدولي بتفويض استخدام القوة في حل النزاعات الإقليمية والدولية، فيها التحالفات والمنظمات الأخرى، لا يمكنها ذلك من دون إذنِ من مجلس الأمن الدولي إلا فيما يتعلق بحالات رد عدوان مباشر.

وتشمل صلاحيات مجلس الأمن الدولي في هذا المجال، لتشمل الصراعات الأهلية، والأزمات الداخلية في بعض الدول، ولاسيما في مرحلة ما بعد الحرب الباردة، ضمن عملية توسيع شاملة، طموحة، الأمم المتحدة من صلاحياتها لتشمل حق التدخل في الشؤون الداخلية للدول، تخت مسميات عديدة، مثل



مِرَى يَنْعِلُولُ إِنْ الْمِنْ الْمِنْ الْمُنْ الْمِنْ الْمُنْ لِلْمِنْ الْمُنْ الْمُلِمِينِ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ لِلْمُلِمِ لِلْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنِ

SAM CENTER FOR STRATEGIC STUDIES

الحفاظ على حقوق الإنسان، والتصدي لانتهاكات قواعد الحكم الرشيد، مثل احترام القانون، وسيادته، من جانب بعض الأنظمة الاستبدادية.

ولكن هذا الأمر، نظرت له بعض القوى الدولية على أنه ذريعة أو أداة غربية _ الغرب الذي خرج منتصرًا من الحرب الباردة _ للتدخل في الشؤون الداخلية للقوى التي تمثل تهديدًا للنفوذ الغربي، والأنجلوساكسوني على وجه الخصوص، مثل الصين، ثم روسيا بعد عودتها للنهوض مجددًا.

وهناك الكثير من الأمور الإشكالية التي تعترض مجلس الأمن الدولي في سبيل أداء دوره كمؤسسة فوق دولية، تمثل "شرطي العالم" كما كان مقدّرًا له، وكذلك مصداقية هذا التدخل بشكل عام.

ومن بين أهم هذه الأمور الإشكالية، هيمنة القوى الكبرى على قرار المجلس، بما أولاً قد يعطله عن أداء دوره بموجب تمتع الخمس دول دائمة العضوية فيه بحق نقض القرارات الموضوعية _ توصيف قانوني للقرارات التي يتم طرحها للنقاش والتوصيف في المجلس في الأزمات والقضايا ذات الأهمية، وتمس مصالح القوى الكبرى _ أو ما يُعرَف بـ"الفيتو"، وثانيًا، بما يجعله أداة تدخل منحازة في كثير من الأحيان، بحيث يكون الاهتمام/ التجاهل لأزمات بعينها وفق إرادة القوى العظمى، وليس وفق مصلحة الإنسانية وما تمليه اعتبارات حماية الأمن والسلم الدوليّين.

ويبدو هذا واضحًا للغاية في حالات تسبب فيها استخدام بعض القوى للبند السابع من ميثاق الأمم المتحدة الذي يجيز من خلال تفويض مجلس الأمن الدولي لدول المجلس باستخدام القوة في معالجة أزمة سياسية ما، أو صراع مسلَّح ما، في تحقيق مصالح تخصها، في تهديد الأمن والسلم الإقليميين في الشرق الأوسط، كما في حالة التدخل العسكري في الأزمة الليبية، في العام 2011م، خلال أحداث الانتفاضة الشعبية التي خرجت مطالِبة بتنحى العقيد الليبي، معمَّر القذافي.

فلقد قاد غياب المندوب الروسي في إحدى جلسات مجلس الأمن، في مارس 2011م، لكي يصدر التحالف الغربي في المجلس قرارًا حمل رقم (1973)، أيدته 10 دول، مع امتناع الصين عن التصويت، قضى بفرض منطقة حظر جوي فوق ليبيا، وخوَّل الدول الأعضاء "اتخاذ ما يلزم من إجراءات لحماية المدنيين المعرضين لخطر الهجمات، مع استثناء التدخل العسكري الأجنبي المباشر على الأرض الليبية الأرب.

وكانت نتيجة ذلك، تفكك الدولة الليبية، وتحول ليبيا إلى ساحة للصراعات الإقليمية، وأخذت الأزمة وجهًا مسلَّحًا، حتى بين شركاء الثورة الليبية، التي تحولت إلى كابوس للإرهاب والهجرة غير المشروعة،

_

^{(1).} مجلس الأمن الدولي ينهى التفويض بالتدخل العسكري في ليبيا، "سي. إن. إن بالعربية"، 26 نوفمبر 2011م، <u>للمزيد طالع:</u> http://archive.arabic.cnn.com/2011/libya.2011/10/27/unsc.libya_resolution/index.html





دفعت الرئيس الأمريكي السابق باراك أوباما، إلى الاعتراف بخطيئة التدخل العسكري في ليبيا، من دون خطة سياسية، ومن دون جمع السلاح الذي تم منحه للميليشيات التي حاربت القذافي على الأرض، بتمويل وإسناد لوجستي كامل من قطر وتركيا والسعودية، وأطراف إقليمية أخرى(2).

- أهمية الدراسة:

تأتي أهمية الدراسة من وجود تطورات على أكبر قدر من الأهمية في منطقة الشرق الأوسط، استجابة لتفاعلات ما عُرِفَ بثورات الربيع العربي، والتي قادت إلى أكبر موجات للعنف والإرهاب، وكذلك النزوح واللجوء، هددت الأمن والسلم الإقليميَّيْن، وعلى المستوى العالمي بالكامل، مما جعل الكثيرين يتساءلون عن موضع مجلس الأمن الدولي من هذا الذي يجري.

ولقد قاد ذلك إلى بحث بعض الأطراف، وخصوصًا من مؤسسات المجتمع المدني العالمية أو ما يُعرَف بالـ"NGOs" التي تتحمل أعباء كبيرة على الأرض في مناطق النزاعات والحروب، مثل منظمة الصليب الأحمر الدولي _ بعضها حاز وضعًا خاصًا داخل الأمم المتحدة _ عن أكثر من وسيلة لتفعيل دور مجلس الأمن الدولي في النزاعات والأزمات الإقليمية والدولية، لجهة تأسيس آلية أو آليات بحيث يعمل بعيدًا عن إرادة القوى العظمى.

ومن بين الآليات التي تم اقتراحها في هذا المجال، ويتم تداولها منذ فترات مُبكِّرة عند تأسيس الأمم المتحدة في العام 1945م، عندما تم تشكيل يُعرَف بلجنة الأركان العسكرية ضمن الوكالات والهيئات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، مسألة تأسيس قوات مسلحة تتبع الأمين العام للأمم المتحدة مباشرة، وتكون من اختيار اللجنة من القوات المسلحة للدول الأعضاء في المنظمة الدولية.

ولكن هذه الآلية لم يتم تفعيلها أبدًا بسبب ظروف الحرب الباردة، والصراعات بين الدول التي هي في الأصل وحدها قادرة على تقديم المساعدة العسكرية لهذه الآلية، وبسبب قضية مهمة تبقى، وهي أن المنظمات – أيًّا كان مجالها الإقليمي أو الدولي – تبقى رهينةً لإرادة ومصالح الدول الأعضاء فيها، ولاسيما الدول التي تملك القوة والنفوذ، وتقوم بتقديم التمويل الأكبر لهذه المنظمات.

[%]D8%A3%D8%AE%D8%B7%D8%A7%D8%A1-%D8%A7%D8%B9%D8%AA%D8%B1%D8%A7%D9%81



^{(2).} أوباما: عدم وضع خطة في ليبيا بعد سقوط القذافي كان أسوأ خطأ ارتكبته، "فرانس 24"، 4 نوفمبر 2016م، للمزيد طالع:

https://www.france24.com/ar/20160411-%D8%A3%D9%88%D8%A8%D8%A7%D9%85%D8%A7-

[%]D9%84%D9%8A%D8%A8%D9%8A%D8%A7-

[%]D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B0%D8%A7%D9%81%D9%8A-%D9%86%D8%B2%D8%A7%D8%B9-

[%]D8%A7%D9%84%D9%88%D9%84%D8%A7%D9%8A%D8%A7%D8%AA-

[%]D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AA%D8%AD%D8%AF%D8%A9-





إلا أنه كانت هناك بدائل في هذا الصدد، مثل آلية قوات حفظ السلام التي يتم تشكيلها ونشرها في بعض مناطق النزاعات، من أجل منع حدوث اشتباكات بين القوى المتصارعة، أو مراقبة وقف إطلاق النار بينها، أو حماية المدنيين، أو الإشراف على الانتخابات.

ولكن حتى هذه الآلية، ليست ناجحة بالقدر الكافي؛ حيث إنها تخضع بدورها للعديد من الاعتبارات السياسية، مثل أن تكون بعض القوات من دولة تتبنى موقفًا معاديًا أو داعمًا لطرف من أطراف هذا النزاع، فتعمل لصالحه، أو يشوب الفساد عملها، أو قد تقوم هي نفسها بانتهاك حقوق الإنسان في المناطق التي تعمل فيها.

كما أن هناك نقطة قانونية تعيق تحويل قوات حفظ السلام إلى أداة عسكرية فاعلة لمجلس الأمن؛ حيث إنه ليس من حقها استخدام القوة بالمفهوم المتعارف عليه، وبسبب تعنت بعض القوى العالمية العظمى؛ فإن هذه القوات تفتقر إلى التسليح الكافى.

فعلى سبيل المثال؛ فإن الولايات المتحدة رسميًّا ترفض المشاركة بأية قوات لحفظ السلام تحت إشراف الأمم المتحدة، وإن شاركت؛ فتكون ذات قيادة مستقلة، وتعمل بالتنسيق مع القوات التابعة للأمم المتحدة في هذا البلد أو ذاك(3).

وهناك نماذج مهمة لقوات حفظ سلام دولية تسببت في مشكلات خطيرة في مناطق تواجدها لهذه الأسباب أو غيرها، مثلما تسبب إهمال القوة الهولندية خلال أزمة حصار سربرنيتشا، في حرب البوسنة، في مقتل أكثر من ثمانية آلاف مسلم، كما ثبت ارتكاب بعض عناصر قوات حفظ السلام التي كانت متواجدة في رواندا وجنوب السودان وأوغندا، لجرائم اغتصاب.

(3). طالع على سبيل المثال:

وثائق امريكية تكشف عن إحجام الولايات المتحدة المتعمد تجاه الإبادة في رواندا، البنك العربي للتنمية الاقتصادية في أفريقيا، للمزيد:

http://www.panapress.com/%D9%88%D8%AB%D8%A7%D8%A6%D9%82-

[%]D8%B1%D9%88%D8%A7%D9%86%D8%AF%D8%A7--13-302797-18-lang4-index.html



[%]D8%A7%D9%85%D8%B1%D9%8A%D9%83%D9%8A%D8%A9-%D8%AA%D9%83%D8%B4%D9%81-

[%]D8%B9%D9%86-%D8%A5%D8%AD%D8%AC%D8%A7%D9%85-

[%]D8%A7%D9%84%D9%88%D9%84%D8%A7%D9%8A%D8%A7%D8%AA-

[%]D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AA%D8%AD%D8%AF%D8%A9-

[%]D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AA%D8%B9%D9%85%D8%AF-%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D9%87-

[%]D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%A8%D8%A7%D8%AF%D8%A9-%D9%81%D9%8A-





وحتى القرارات التي تصدر عن مجلس الأمن في بعض القضايا والأزمات، فإن تنفيذها يبقى رهين أمور كثيرة، منها مساومات القوى الكبرى مع أطراف النزاع هنا أو هناك، لتحقيق مصالح خاصة، أو مواقف القوى المتنفِذة في هذه النزاعات.

وتُعتبر الحالة اليمنية، والقضية الفلسطينية، نموذجان شديدا الأهمية لهذه الحالة بالكامل؛ عندما نتكلم عن مجلس الأمن ودوره في فض المنازعات الدولية، سواء بالآليات السياسية، أو الآليات العسكرية؛ حيث يبدو دور القوى الكبرى المتحكمة في قرار المجلس، أو الفاعلة على الأرض، شديد الفاعلية في تقييد يد المجلس في التعامل مع كلا الموضوعين.

- المجال الموضوعي والزمني للدراسة:

ولقد سعت هذه الدراسة إلى تناول دور مجلس الأمن الدولي في مجال حماية السلم والأمن الدوليين، سواء بالأدوات السياسية، أو الوسائل العسكرية، والعقبات السياسية والقانونية والإجرائية التي تعترض دور مجلس الأمن في هذا المجال، منذ تأسيسه في العام 1945م، ولاسيما فيما يتعلق بدور القوى الكبرى في تعطيل المجلس كأهم آلية لفض المنازعات الإقليمية والدولية.

ولأجل المزيد من الفهم للمجال الموضوعي الرئيسي للدراسة، استند الباحث إلى دراسة حالة إقليمية معاصرة قريبة لفهم القارئ والمتابع، وهي الأزمة اليمنية التي تُعتبر نموذجًا مهمًّا على دور الدولة كفاعل رئيسي في حركة السياسة العالمية، في تعطيل المظلات المؤسسية الإقليمية والدولية كافة، ومنها الأمم المتحدة، ومجلس الأمن الدولي.

وهي نقطة مهمة، نقطة أن الدولة لا تزال هي الفاعل الرئيسي في حركة السياسة العالمية، كانت محلَ تناوُل بشيء من التوستُع في الدراسة، على أهميتها في توضيح بعض جوانب المجال الموضوعي الرئيسي للورقة.

وفيما يخص المجال الزمني لدراسة الحالة، انطلق الباحث في هذا الصدد من النقطة الزمنية الخاصة بصدور القرار رقم (2014) لمجلس الأمن، والصادر في 21 أكتوبر 2011م، الذي كان قرارًا نادرًا في تاريخ مجلس الأمن وسلوكه تجاه الأزمات الإقليمية والدولية المختلفة؛ حيث تضمن خطة تفصيلية، ذات جداول زمنية وإجرائية، من أجل معالجة الأزمة في اليمن، والتي اندلعت بعد الانتفاضة الشعبية التي أطاحت بالرئيس الراحل، على عبد الله صالح، في فبراير من ذلك العام.

ـ مستهدفات الدراسة وخلاصة نتائجها:





استهدفت هذه الدراسة بجانب محاولة فهم الأطر القانونية والإجرائية التي تحكم أداء مجلس الأمن الدولي؛ فهم الأبعاد السياسية التي يتحرك المجلس من خلالها، بما يتضمنه ذلك من فهم للبيئة الدولية التي ولد وتطور فيها مجلس الأمن الدولي، ويمارس فيها صلاحياته.

وضمن دراسة الحالة؛ فإن الباحث ركز في نقطة دراسة البيئة، على بيئة فرعية، وهي بيئة الأزمات الإقليمية في الشرق الأوسط.

ولقد خلصت الدراسة إلى أن هناك عوائق قانونية وإجرائية شديدة الأهمية أدت إلى عدم قدرة المجلس على النهوض بالمهام التي أُسِسَ لأجلها، وهي معالجة الأزمات والنزاعات الدولية، سواء بعد حصولها، أو الحيلولة دون حصولها.

وفي هذا الإطار، فقد توصل الباحث إلى نتيجة مفادها أن هناك عاملَيْن أساسيَيْن قادا إلى هذه الحالة، العامل الأول، وجود عيوب في البنية القانونية التي تحكم عمل المجلس، وقاد إلى هيمنة قوى بعينها على قراره في القضايا والأزمات المهمة، وتكييف نتائج عمل المجلس وفق مصالحها، والعامل الثاني، هو طبيعة خريطة القوى الإقليمية والعالمية، وهيمنة قوى بعينها على مناطق ومساحات الأزمات، بما لا يسمح للأمم المتحدة بشكل عام حتى، من أن تقوم بأدوارها، بما في ذلك الأدوار الإنسانية البحتة.

_ مناهج البحث:

استخدمت الورقة لدراسة هذه القضية في مجالَيْها الموضوعي والزمني، أكثر من منهج بحثي، على رأسها المنهج الرصدي؛ الذي يرى الواقع من خلال منهجية رصدية للأحداث، تعتمد مبدأي الشمول والموضوعية، من دون أية انتقائية في الاختيار، أو وجود تحيُّزاتٍ مسبقة تؤثر على الباحث.

كذلك استند الباحث في إعداد الدراسة، على المنهج التحليلي الذي يقوم بتفكيك الظاهرة إلى عواملها الأساسية، بأسبابها، وارتباطاتها مع ظواهر أخرى تفسِّر الحالة التي تعمل الدراسة عليها.

كما اعتمد الباحث على منهجَيْن آخرين مهمَّيْن لإتمام مشتملات الدراسة ومستهدفاتها، الأول المنهج التاريخي، الذي يدرس الظاهرة أو القضية محل البحث، من خلال تاريخها، والتطورات التي مرت بها في إطار المجال الزمني الذي تم اختياره للدراسة.

أما المنهج الثاني، فهو منهج دراسة الحالة؛ حيث عَمِد الباحث إلى التأكيد على النتائج التي توصل إليها في صدد دور مجلس الأمن في حفظ الأمن والسلم الدوليّيْن، ومعيقات هذا الدور، من خلال نموذج حالة من المنطقة العربية، المتعلق بالحالة اليمنية.

ـ منهجية الدراسة:



مِنْ يَنْ مِلْ الْمُنْ لِلْمِنْ الْمُنْ لِلْمِنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمِنْ الْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنِي الْمُنْ لِلْمِنْ لِلْمِلْمِلْلِلْمِنْ لِلْمُنْ لِلْمِنْ لِلْمِنْ لِلْمُنْ لِلْمِنْ لِلْم

SAM CENTER FOR STRATEGIC STUDIES

تناولت الدراسة هذه المفردات في المباحث التالية:

- مقدمة منهجية: تضمنت التعريف بالقضية محل البحث، وأهميتها، ومجالها الزمني والموضوعي، ومستهدفات الدراسة والنتائج التي تم التوصل إليها الباحث في شأنها، ومناهج البحث المستخدمة.
 - المبحث الأول: البيئة القانونية والسياسية التي يتحرك في إطارها مجلس الأمن الدولي.

وجاء في مطلبَيْن على النحو التالي:

- المطلب الأول: مجلس الأمن ضمن منظومة الأمم المتحدة.
- المطلب الثاني: البيئة السياسية التي يتحرك فيها مجلس الأمن.
- المبحث الثاني: مجلس الأمن وتأثيرات خريطة القوى الإقليمية والدولية.. قراءة مقارنة.

وجاء في مطلبَيْن على النحو التالى:

- المطلب الأول: تأثيرات البيئة السياسة الدولية وإرادات الدول الكبرى على المجلس.
 - المطلب الثانى: مجلس الأمن والأزمة اليمنية.. دراسة الحالة.
 - خاتمة: نتائج وخلاصات. نحو مجلس أمن أكثر فاعلية.

* * * * * *



مِحَنُ يُنْعِلُولُ إِنْ الْمِثْلِقِ الْمِنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمِنْ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ لِلْمِلْ الْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمِلْمِلْ لِلْمِنْ لِلْمِنْ لِلْمُنْ لِلْ

SAM CENTER FOR STRATEGIC STUDIES

المبحث الأول: البيئة القانونية والسياسية التي يتحرك في إطارها مجلس الأمن المبحث الأول: البيئة القانونية والسياسية الدي الدولي..؛

يتناول هذا المبحث قراءة في ملابسات تأسيس مجلس الأمن الدولي، والقواعد القانونية التي تحكم عضويته وعمليات اتخاذ القرارات فيه، وكذلك نمط العضوية وطبيعة الاختصاصات التي يمارس مجلس الأمن الدولي مهامه لأجلها.

كما يتناول هذا المبحث الإطار السياسي والبيئة الدولية التي يتحرك في إطارها مجلس الأمن، وأثرها على قدرته على القيام بالمهام التي حددها له ميثاق الأمم المتحدة.

..*

المطلب الأول: مجلس الأمن ضمن منظومة الأمم المتحدة:

مجلس الأمن الدولي⁽⁴⁾ هو أحد ستة أجهزة رئيسية أنشأها ميثاق الأمم المتحدة للمنظمة الدولية، بجانب الجمعية العامة، ومجلس الوصاية، والأمانة العامة، ومحكمة العدل الدولية، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة.

وتختلف هذه الأجهزة عن نوعية أخرى من الهيئات التابعة للأمم المتحدة، وهي الوكالات المتخصصة، مثل صندوق الأمم المتحدة للطفولة "اليونيسيف"، ومنظمة الأمم المتحدة للعلوم والثقافة والتربية "اليونيسكو"، ومنظمة الصحة العالمية "WHO"، وغيرها من منظمات لها نوعية متخصصة من الأنشطة تقوم بها.

والمسمَّى الرسمي للمجلس: "مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة"، ويُعرَف اختصارًا بـ"مجلس الأمن"، بينما مُسمَّى "مجلس الأمن الدولي"، هو المسمَّى الإعلامي له.

(4). صفحة مجلس الأمن على الموقع العربي للأمم المتحدة، للمزيد طالع:

- التعريف:

/http://www.un.org/ar/sc/about

- <u>الأخبار:</u>

/http://www.un.org/ar/sc





مِنْ يَنْ مِلْ الْمُنْ لِلْمِنْ الْمُنْ الْمُلْمِلْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ لِلْمِنْ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُلْمِلْلِلْمِنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمِنْ الْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمِلْمِ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمِنْ لِلْمِلْمِلْلِلْمِلْلِلْمِلْلِلْ

SAM CENTER FOR STRATEGIC STUDIES

يتكون المجلس من 15 عضوًا، منهم خمسة أعضاء دائمين، لهم حق النقض (الفيتو)، وهم :الاتحاد الروسي (الذي ورث المقعد الدائم للاتحاد السوفييتي السابق بعد تفكك هذا الأخير عام 1992م)، وجمهورية الصين الشعبية (التي ورثت مقعد الصين الوطنية "تايوان" في أكتوبر عام 1971م)، وفرنسا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة، وهم الدول المنتصرة في الحرب العالمية الثانية، كذلك هي الدول الأكثر إنفاقًا في المجال العسكري على مستوى العالم.

أما الأعضاء غير الدائمين، فقد كان في البداية عددهم وستة أعضاء، قبل أن يزيد عددهم إلى عشرة في العام 1965م، بموجب تعديل تم في ذلك العام على ميثاق الأمم المتحدة.

وتنتخب الجمعية العامة الأعضاء غير الدائمين في المجلس لفترات مدة كل منها سنتان، ويتم تبديل خمسة أعضاء في كل عام، ولكن لابد من موافقة الأعضاء الخمس الدائمين في مجلس الأمن على العضويات الجديدة التي يتم تقديمها من قِبَل الجمعية العامة للأمم المتحدة.

وهناك توزيع إقليمي للدول غير الدائمة؛ حيث إنه، وعلى سبيل المثال؛ ينبغي أن يكون هناك ممثلاً عن المجموعة العربية في مجلس الأمن، وكذلك عن المجموعة الأفريقية، وعن أمريكا اللاتينية، وهكذا.

ولكل عضو من أعضاء المجلس صوت واحد، وهناك نوعان من التصنيفات للقضايا التي يناقشها المجلس؛ قضايا إجرائية، وتُتخذ فيها القرارات بموافقة تسعة على الأقل من الأعضاء الـ15، والقضايا الموضوعية، وتتطلب القرارات فيها تأييد تسعة أصوات، من بينها أصوات كافة الأعضاء الخمسة الدائمين، وتُسمَّى هذه القاعدة بقاعدة "إجماع الدول الكبرى"، وهي مسمى آخر لحق النقض (الفيتو).

وتحديد ماهية القضية بين إجرائية أو موضوعية، هو في حد ذاته، أمر موضوعي؛ حيث يتطلب التصويت على اعتبار أمرٍ ما بمثابة قضية موضوعية، موافقة الدول الخمس الدائمة العضوية، مع أربع من الدول غير الدائمة، بجانب بعض الأمور التي نصت البنود المتعلقة بمجلس الأمن في ميثاق الأمم المتحدة على ضرورة موافقة الدول الخمس جميعًا عليها، مثل إقرار دخول دولة جديدة في عضوبة كاملة، والاعتراف بها كعضو كامل الأهلية في الأمم المتحدة.

وحتى نهاية العام 2018م، تبنى المجلس 2500 قرار، بالإضافة إلى إصدار بيانات بشأن أزمة أو نزاع ما، يكون فيه في الغالب تصورات المجموعة الدولية حول كيفية معالجة هذه الأزمة أو النزاع.

ورئاسة المجلس بروتوكولية؛ حيث يتم تداولها شهريًا بين الدول الأعضاء فيه وفقًا للترتيب الأبجدي لأسمائها باللغة الإنجليزية.



مِرَى يَنْعِلُولُ إِنْ الْمِنْ الْمُنْ لِلْمِنْ الْمُنْ الْمُلِمِينِ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُلْمِلْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ لِلْمُلِمِ لِلْمُنْ الْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُلْمِلْ لِلْمُنْ لِل

SAM CENTER FOR STRATEGIC STUDIES

ولكن يمكن لدولة عضو في الأمم المتحدة، وليست عضوًا في مجلس الأمن، أن تشارك في مناقشات المجلس، ولكن من دون حق التصويت، إذا المجلس أن مصالحها عرضة للضرر، أو ثمَّة ما يوجب حضورها.

وبشكل عام، يمكن أن يُدعى كلُّ من أعضاء الأمم المتحدة وغير الأعضاء، إذا كانوا أطرافًا في نزاع معروض على المجلس، إلى المشاركة في مناقشاته، بدون حق التصويت، ووفق ضوابط يضعها المجلس.

وعقد مجلس الأمن جلسته الأولى في السابع عشر من يناير من العام 1946م، في "تشيرتش هاوس"، في وستمنستر، في العاصمة البريطانية لندن. بعد ذلك أصبح المقر الدائم لمجلس الأمن، في مقر الأمم المتحدة في مدينة نيويورك الأمريكية.

ولكن للمجلس سوابق عقد فيها جلساته في مدن غير نيويورك، مثل العاصمة الإثيوبية أديس أبابا، عام 1972م، وفي بنما سيتي، في بنما، وفي جنيف بسويسرا، عام 1990م.

ووفق القواعد الإجرائية التي تحكم أداء المجلس؛ فإنه يجب أن يظل موجودًا في مقر الأمم المتحدة في جميع الأوقات، ممثل عن عضو من أعضاء مجلس الأمن، حتى يتمكن المجلس من الاجتماع في أي وقت كلما استدعت الحاجة.

وبشكل عام، يحدد ميثاق المنظمة الدولية، مسؤولية المجلس الرئيسية، في حفظ السلم والأمن الدوليّين، وللمجلس أن يجتمع كلما ظهر تهديد للسلم، وفق الميثاق.

وبناء على ميثاق المنظمة الدولية، تهدف الأمم المتحدة من مجلس الأمن، تحقيق أربعة أهداف رئيسية، وهي:

- _ حفظ السلم والأمن الدوليّين
- تنمية العلاقات الودية بين الأمم.
- التعاون على حل المشكلات الدولية، وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان.
 - العمل كجهة مرجعية لتنسيق أعمال الدول المتعاهدة في الأمم المتحدة.

وفي ميثاق الأمم المتحدة أيضًا، فإنه يجب على جميع الأعضاء في الأمم المتحدة قبول قرارات مجلس الأمن وتنفيذها، وهي خصيصة ينفرد بها مجلس الأمن من دون باقي أجهزة ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة؛ حيث إنه، وبينما تقدم أجهزة الأمم المتحدة الأخرى التوصيات إلى الدول الأعضاء، ينفرد مجلس الأمن بسلطة اتخاذ قرارات تُلزم الدول الأعضاء بتنفيذها بموجب الميثاق.



مِنْ يَنْ مِلْ الْمُنْ لِلْمُلِلْمِنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ لِلْمِنْ لِلْمِي لِلْمِنْ لِلْمِنْ الْمِنْ الْمِنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمِنْ الْمُنْ لِلْمِنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمِنْ الْمُنْ لِلْمِنْ الْمُنْ لِلْمِنْ لِلْمُنْ لِلْمِنْ الْمُنْ لِلْمِنْ لِلْمِنْ الْمُلْمِلْلِلْمِنْ لِلْمِنْ لِلْمِنْ لِلْمِنْ لِلْمِلْمِلْلِلْمِنْ لْمِنْ لِلْمِنْ لِلْمِنْ لِلْمِلْمِلْلِلْمِلْمِلْلِلْمِلْلِلْمِلْل

SAM CENTER FOR STRATEGIC STUDIES

وهناك آليات مرعية لممارسة مجلس الأمن الدولي لمهامه، ومنها تقديم بلد أو أكثر لشكوى أو طلب مناقشة قضية تتعلق باختصاص المجلس الأصيل، وهو تهديد السلم والأمن الدوليَّيْن؛ حيث تتم الدعوة إلى جلسة لمناقشة القضية التي غالبًا ما تكون متعلقة بحدثٍ صراعي، مثل اشتباكات مسلحة بين طرفين، أو فوضى أهلية.

ومن بين الإجراءات التي قد يقوم بها المجلس في هذه الحالات:

- الدعوة إلى معالجة الموقف سلميًّا، ودعوة جميع أطراف الأزمة أو الصراع إلى طاولة الحوار.
 - وضع مبادئ عامة لاتفاق ينهى الأزمة محل النقاش.
- بدء سلسلة من الإجراءات للتحقيق أو الوساطة في بعض الحالات، من خلال مبعوث دولي خاص بالأزمة، أو إيفاد بعثة.
 - تكليف الأمين العام للأمم المتحدة بذل مساع لتسوية النزاع أو الأزمة بالسبل السلمية.

أما في حالة النزاعات المسلَّحة؛ فإن المجلس قد يعقد جلسات طارئة بجانب جلساته الاعتيادية، عند اندلاع أزمة ذات طابع عسكري، بما في ذلك التوترات الأهلية.

وفي الغالب، يصدر المجلس قرارات بوقف إطلاق النار، وفي حالات كثيرة كان لهذه القرارات دورً في وقف الأعمال العدائية بين الأطراف المتنازعة.

ومن بين الآليات التي يلجأ إليها المجلس في مثل هذه النوعية من النزاعات، إرسال قوات لحفظ السلام للمساعدة في تخفيف التوتر في مناطق الاضطرابات، والفصل بين القوات المتحاربة وتهيئة ظروف الهدوء التي يمكن أن يجري في ظلها البحث عن تسويات سلمية.

كما يقوم المجلس بنفسه أو بإيعاز للجمعية العامة للأمم المتحدة، بسلسلة أخرى من الإجراءات، مثل توقيع عقوبات اقتصادية على الأطراف المعتدية، أو الأطراف التي ترفض وقف إطلاق النار، أو تتجاوز قرارات مجلس الأمن الدولي، ومن صور هذه العقوبات، الحظر التجاري، وحظر تصدير الأسلحة، أو اتخاذ إجراء عسكري جماعي بموجب تدابير الفصل السابع الشهير من ميثاق الأمم المتحدة.

ومن بين الإجراءات التي تكون مطلوبة من الأمين العام للأمم المتاحدة، مراقبة تنفيذ مدى التزام الدول الأعضاء بهذه العقوبات، كذلك يكون مطلوبًا من الجمعية العامة للأمم المتحدة، تعليق تمتع الدولة أو الدول المُعَاقبة بحقوق العضوية وامتيازاتها، بناء على توصية من مجلس الأمن.



وفي حالات نادرة للغاية، إذا تكررت انتهاكات دولة عضو ما لمبادئ الميثاق، يجوز للجمعية العامة أن تقصيها من الأمم المتحدة، بناء على توصية من المجلس، وهو إجراء لم يسبق له مثيل إلى الآن طيلة تاريخ الأمم المتحدة، وإن كان قد صدر عن "عصبة الأمم" في حق ألمانيا الهتلرية واليابان قبيل الحرب العالمية الثانية.

ولأن هذا القرار ثبت عدم جدواه، وعلى العكس، أطلق يد الحكومات التي تهدد الأمن والسلم الدوليَيْن؛ حيث رأى مؤرخون أنه لو لم تقدم "عصبة الأمم" على ذلك مع ألمانيا، وتم احتواء السياسات النازية بين جدران العصبة؛ ما كانت الحرب العالمية الثانية قد اندلعت، فقد ابتعدت الأمم المتحدة عن هذا الإجراء.

وبالعودة إلى الإطار العام لمجلس الأمن الدولي واختصاصاته وصلاحياته التي سيتم تناولها بشيءٍ من التفصيل في المبحث الثاني، فثمَّة مزية مهمة لمجلس الأمن، هي استثناء بالنسبة له من بين أجهزة الأمم المتحدة الأخرى، وهي عدم خضوع قرارات مجلس الأمن للمراجعة القضائية.

فمنذ تأسيس المنظمة الدولية في العام 1945م، وعندما بدأت مناقشات صياغة ميثاقها، طُرِحَتْ مسألة إمكانية طرح مشروعية قرارات مجلس الأمن على محكمة العدل الدولية؛ كونها جزءًا من الأمم المتحدة، على اعتبار أن المادة (92) من الميثاق، تعتبر المحكمة هي الأداة القضائية الرئيسية للأمم المتحدة، وهي التي تنظر في النزاعات القضائية بين الدول التي قبلت باختصاصاتها مسبقًا بموجب النظام الأساسي للمحكمة المرفق بالمثياق.

فموجب النظام الأساسي لها، تتمتع محكمة العدل الدولية بنوعَيْن من الاختصاصات؛ الأول، الاختصاص القضائي في النزاعات بين الدول، والثاني، الاستشاري للبت في المسائل القانونية التي يطلبها مجلس الأمن أو الجمعية العامة.

فنصَّت المادة (96) من ميثاق الأمم المتحدة، في فقرتها الأولى، على أنه لأيٍّ من مجلس الأمن أو الجمعية العامة أن يطلب من المحكمة الإفتاء في أية مسألة قانونية.

ولكن لم يُعتمد أي مقترح في هذا الاتجاه؛ اتجاه المراقبة القضائية على أعمال المجلس من جانب محكمة العدل الدولية.

كذلك جرت بعض المحاولات لمنح الأمين العام للأمم المتحدة سلطة طلب الرأي الاستشاري من المحكمة، بموجب المادة (96)، ولكن هذه المحاولات جميعها لم تنجح.



مِحَنْ يَنْعِلُولُ إِنْ الْمِثْلِقِ الْمُؤْمِدُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِدُ الْمُؤْمِدُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِ لِلْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ لِلْمُؤْمِ لِلْمُؤْمِ الْمُؤْمِ لِلْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ لِلْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْ

SAM CENTER FOR STRATEGIC STUDIES

المطلب الثاني: البيئة السياسية التي يتحرك فيها مجلس الأمن:

لا يُعتبر مجلس الأمن الدولي، مثل أية مظلة مؤسسية إقليمية أو دولية، كيانًا مستقلاً أو منفصلاً عن الدول الأعضاء فيه، وهي — كما تقدَّم — مشكلة ربما لم تستطع أية منظمة أخرى عبر التاريخ السياسي أن تتغلب عليها.

وتزداد هذه المشكلة في ظل حقيقتين مهمتين تحكمان حركة السياسة العالمية، ولهما أثرهما على أي تنظيم أو مؤسسة، وهما:

- أن الدولة هي الفاعل الأساسي في السياسة الدولية، وله قوة لا يملكها غيره، وهو الاعتراف القانوني، وحتى قوة التأثير التي تملكها بعض المنظمات الدولية المهمة؛ لا يكون لها أثر قانوني إلا لو تم تأييدها من الدول، حتى ولو كانت تملك تأثيرًا أدبيًا أو أخلاقيًا من خلال الرأى العام.

- الدولة هي الممول الأساسي والوحيد للمنظمات الإقليمية والدولية؛ حيث لا تملك أية منظمة معتبرة القدرة على التمويل الذاتي، وهو أمر ليس منطقيًا أن يحدث، طالما أن المنظمات المختلفة قد نشأت في الأصل كجماع لإرادة الدول المؤسسة لها، ومُعبّرةً عن مصالحها.

وتبعًا لذلك؛ فإن المنظمات في الأصل بالرغم من أن لها شخصية اعتبارية قانونًا؛ فإنها لا تبقى لها قوة الوجود أو لا تبقى قائمة من دون الدول العضوة فيها.

وحتى منصب الأمين العام لأي منظمة دولية؛ هو في الأصل منصب إداري؛ تقتصر صلاحياته على تنظيم الجلسات والمؤتمرات، ومتابعة تنفيذ أنشطة المنظمة، وما اتصل بذلك، ولم يملك قوة تأثيره السياسية إلا من خلال تولي شخصيات لها قوتها السياسية، أو كانت تشغل مناصب مهمة في دولها، لهذا المنصب، وخصوصًا لو كانوا ينتمون إلى جنسيات دول كبرى أو عظمى، مثل حالة البريطاني مارتن جريفث، المبعوث الأممى الحالى في اليمن.

كما أن الأمم المتحدة عبر عقود نشاطها خلال سنوات الحرب الباردة، عملت على جعل وجود بُعدٍ سياسي لمنصب الأمين العام، كعامل تهدئة ووساطة بين القوتين العظميين، الاتحاد السوفييتي والولايات المتحدة، وقاد ذلك إلى تأسيس دور سياسي تنامى عامًا بعد عام للأمين العام للأمم المتحدة، تم توظيفه لمصلحة هدف أساسي تسعى الأمم المتحدة، ومجلس الأمن بالتالي، إلى تحقيقه، وهو إحلال السلام، ومعالجة الأزمات، من خلال الوساطة بين الأطراف المتصارعة في هذه الأزمة أو تلك.

وربما كان نمط التحالفات النوعية، العسكرية أو السياسية أو الاقتصادية، التي تنهض بين كتلة من الدول المتشابهة في الانتماء لإقليم بعينه، أو تشترك في مصالح بعينها، هو الأقرب لنموذج مثالي لا يمكن تحقيقه في عالمنا المعاصر في صدد إعطاء منظمة دولية قوة الوجود الذاتي أو التأثير الذاتي.



مِرْخُونُ مِيْمِ الْلَانُ الْمِيْتُ الْمِيْتُ الْمِيْتُ الْمِيْتُ الْمِيْتُ الْمِيْتُ الْمِيْتُ الْمِيْتُ الْمُ

SAM CENTER FOR STRATEGIC STUDIES

وبشكل عام، ومن خلال أداة المقارنة؛ فإن الدول ذات الأنظمة الديمقراطية، والتي تنتمي إلى كتلة الدول الغربية، نجحت في تأسيس منظمات تحولت إلى كيانات ذاتية لها مؤسساتها ما فوق الدولية، أي ما فوق دولها، مثل الاتحاد الأوروبي الذي يملك مختلف المؤسسات الدستورية التي توجد في دول العالم المختلفة، مثل البرلمان الأوروبي، ومحكمة العدل الأوروبية، وأخيرًا اتفاق ألمانيا وفرنسا على تشكيل جيش موحد لأوروبا، وله قوة تأثير على الدول الأعضاء فيه، بما يشمل حتى توجيه موازناتها العامة.

ولكن الواقع مختلف في حالة الأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي؛ حيث إن المنظمة الدولية لا تتشكّل من مجموعة متجانسة من الدول، أو من دول لها مصالح مشتركة، كما أن مجلس الأمن على وجه الخصوص، يعاني من مرض ربما لا تعاني منه باقي أجهزة ووكالات الأمم المتحدة، وهو سيطرة القوى العظمى على القرار بداخله.

فالولايات المتحدة التي هُزِمَتْ أكثر من مرَّة داخل الجمعية العامة و "اليونيسكو" في أكثر من موقف يخص القضية الفلسطينية، مثل مسألة اعتراف الجمعية العامة بدولة فلسطين كعضو مراقب، وقرار "اليونيسكو" الذي نفى أي علاقة لليهود بالقدس المحتلة؛ تملك القرار الكامل، والسلطة الفاعلة في الأمور المهمة داخل مجلس الأمن.

وهي مشكلة تعود إلى فترة تأسيس مجلس الأمن نفسها. فعندما انتهت الحرب العالمية الثانية، عملت القوى المنتصرة فيها على صياغة نظام دولي بما يتناسب مع تضحياتها خلال الحرب، وبما يتناسب مع مصالحها، ولضمان هيمنتها على النظام العالمي وفق خريطة القوى القائمة.

ولذلك تمت صياغة البنود المتعلقة بمجلس الأمن الدولي بحيث يكون هو "القوة التنفيذية" أو "الأداة التنفيذية" التنفيذية" التنفيذية" التنفيذية" التنفيذية" التي تفرض من خلالها القوى العظمى إرادتها على العالم، وفي مناطق النزاعات، وفق منظومة تمنع انفراد قوة دون أخرى على القرار الدولي؛ فكان أن تم جعل مجلس الأمن هو الجهاز الوحيد التابع للأمم المتحدة صاحب القرار الإلزامي، ثم تم النص على منح الدول العظمى حق العضوية الدائمة فيه، وكذلك حق النقض الذي يمكّنها من السيطرة على قرارات المجلس.

وفي حقيقة الأمر؛ فإن هذا التنظيم ليس ظالمًا بالكامل كما يبدو؛ حيث إن فيه الكثير من الضرورات التي أخذت دروسًا ليست بالهينة أبدًا مما جرى قبل وخلال الحرب العالمية الثانية، ومن قبلها الحروب النابوليونية في أوروبا، والتي كان من نتيجتها حرب السبعين بين ألمانيا وفرنسا، ثم الحرب العالمية الأولى.

فلتفادي خروج قوة ما، أو حكومة أو نظام ما في دولة من دول العالم عن السيطرة، وبالتالي، يقود ذلك إلى صراعات مدمّرة على النحو الذي تمّ في أوروبا في القرن التاسع عشر، والنصف الأول من القرن العشرين؛ تمت صياغة نظام مجلس الأمن، ومنظومة الأمم المتحدة بالكامل، بحيث تكون ساحة لتداول الأزمات والصراعات، وضبطها، ومحاصرة الأنظمة والحكومات التي تخرج عن الإجماع الدولي.



مِرَى يَنْعِلُولُ إِنْ الْمِنْ الْمُنْ لِلْمِنْ الْمُنْ الْمُلِمِينِ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ لِلْمُلِمِ لِلْمُنْ الْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُل

SAM CENTER FOR STRATEGIC STUDIES

فكما تقدَّم؛ كان عدم قدرة "عصبة الأمم" على تحرِّي ذلك في النظام العالمي الذي نشأ بعد الحرب العالمية الأولى، وترْك أدولف هتلر في ألمانيا، وبنيتو موسوليني في إيطاليا، وفرانكو فرانشيسكو في إسبانيا، والنظام الإمبراطوري في اليابان، خارج منظومة مؤسسية دولية قادرة على احتوائهم وعزلهم بالعقوبات أو الحصار أو ما شابه، في إطار ترتيبات دولية جماعية تضمنها هذه المنظومة؛ نجحت هذه الفاشيات في تأسيس استبداديات عسكرية تمددت خارج محيطها.

ولقد دفع ذلك مع سلسلة من الإخفاقات الدبلوماسية للقوى الكبرى الأخرى، لأنها كانت تعمل منفردة _ مثل حالة بريطانيا وقت حكومة نيفيل تشامبرلاين في احتواء هتلر _ وتفاعلات أخرى أقرب إلى التفاعلات النووية غير المحكومة، مثل التوسع الألماني في الظهير الشرقي لألمانيا في أوروبا، والتوسع الاستعماري لإيطاليا في أفريقيا، وتهديدها لمناطق النفوذ الفرنسي والبريطاني في السودان، إلى انفجار الحرب العالمية الثانية.

ولكن تبقى حقيقة أن النظام الموضوع على أساسه مجلس الأمن الدولي به مشكلتان أساسيتان جعلتاه غير فاعل بالشكل الكافي في مسألة حفظ السلام ونزع فتيل النزاعات.

المشكلة الأولى، هو قدرة الدول العظمى الأقوى في العالم على العمل منفردة في مناطق النزاعات والصراعات المختلفة.

وأبرز نموذج على ذلك، الحرب الكورية التي اندلعت في مطلع الخمسينيات الماضية، وأدت إلى مئات الآلاف من الضحايا، وبدأت بإرادة الدول العظمى، وانتهت – كذلك – بإرادة القوى العظمى، وعلى رأسها الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتي والصين، ومثّلت فشلاً مهمًّا لمجلس الأمن منذ بداية تأسيسه.

والحالات في ذلك كثيرة؛ التي عجز مجلس الأمن عن القيام بدور فاعل بسبب انفلات القوى العظمى منه في بعض الحالات، وكاد بعضها أن يقود إلى حروب نووية، مثل أزمة الصواريخ الكوبية في الستينيات.

ومن ذلك التدخلات غير المباشرة للقوى العظمى في بعض النزاعات المسلحة، من خلال أجهزة مخابراتها، وأجهزتها الأخرى، في هذه النزاعات، مثل الحرب الأهلية في إندونيسيا، والحرب الأهلية في أنجولا؛ حيث كانت القوى العظمى تخوض هذه الحرب ضد بعضها البعض من خلال وكلاء وميليشيات محلية، يتم تزويدها بالسلاح لمحاصرة نفوذ القوى الأخرى، أو إسقاط أنظمة موالية أو ما شابه.

وهذه الحالة لا تزال قائمة؛ حيث تتدخل بعض القوى الإقليمية والدولية بشكل غير مباشر في صراعات إقليمية مدمرة، ولا يمكن وقفها من خلال مجلس الأمن، بسبب تمتعها بحق النقض داخله، وكذلك بسبب كونها من القوى العظمى عسكريًا وسياسيًا واقتصاديًا، وكذلك بسبب أن هذه القوى لا يوجد



لها تدخل مباشر واضح في هذه الأزمة أو تلك، بحيث يمكن لمجلس الأمن وقفها، أو توجيه اتهام مباشر لهذه الدولة العظمي بسبب تورطها ذلك.

وفي تاريخ العالم المعاصر، هناك الكثير من سوابق الحالة لقضايا مزمنة عجز مجلس الأمن عن معالجتها لهذه الأسباب، بالرغم من تهديدها للأمن والسلم الإقليميين والدوليَّين، وأبرزها قضية فلسطين، وفي وقتنا الحالي، في مرحلة ما بعد ما يعرف بثورات الربيع العربي، هناك الأزمة في ليبيا، والحرب في كلِّ من اليمن وسوريا.

المشكلة الثانية، تتعلق بتجاوز مجلس الأمن لاعتبارات الزمن فيما يخص خريطة القوى الدولية.

فهذه الخريطة، بالرغم من أنها لا تزال تحافظ على "هيكلها العظمى" الأساسي؛ إلا أن هناك الكثير من القوى العظمى الجديد الصاعدة التي تملك الكثير من عناصر قوة الدولة، والتأثير الذي تملكه القوى العظمى القديمة أو التقليدية، بما في ذلك امتلاكها السلاح النووي، مثل الهند التي تملك كل مقومات الدولة التي يمكن أن تنضم إلى حيز الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن.

وهنا تدخلت المشكلة المزمنة التي يعاني منها مجلس الأمن، والأمم المتحدة بشكل عام، وهي مشكلة هيمنة قوى بعينها على قرار مثل هذه المنظمات.

فالهند مثلاً لا تحظى بقبول الصين، التي هي من بين الدول الخمس دائمة العضوية في المجلس.

وهذا الأمر قد طُرِحَ بالفعل ضمن مجموعة من الإصلاحات المتفاءلة التي قدمتها قوى إقليمية ودولية، ومنظمات غير حكومية على منظومة الأمم المتحدة والعمل الدولي، في مرحلة ما بعد الحرب الباردة، وشملت توسيع صلاحيات تدخل الأمم المتحدة في الشؤون الداخلية للدول تحت شعارات حماية الديمقراطية وحقوق الإنسان، والحَوْكَمة، وتطبيق قواعد الحكم الرشيد.

ولكن، القوى العظمى منعت تحقيق مثل هذه الإصلاحات التي كانت تتضمن رفع عدد الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن الدولي، إلى 10 أو 12، وتشمل الدول الجديدة المقترحة بجانب الهند، مصر وجنوب أفريقيا أو نيجيريا، عن قارة أفريقيا، والبرازيل عن أمريكا الجنوبية؛ حيث كانت الإصلاحات المقترحة تدعو إلى توسيع خريطة التأثير الدولي على أساس إقليمي، بحيث يكون هناك دولة أو أكثر تمثل المقترحة داخل مركز القوى الرئيسي في الأمم المتحدة، التي تمثل المجتمع الدولي، ولها القدرة على صناعة القرار وتنفيذه، والتأثير بالتالي في السياسة العالمية.

ولقد قادت هذه الظروف والأحوال، وخيبات أمل بعض القوى بسبب عدم أخذ الأمم المتحدة ومجلس الأمن بخطط الإصلاح المقترحة، والفشل العام في قضايا مهمة، مثل القضية الفلسطينية، إلى حالة من



مِرْخُونُ مِيْمِ الْلَانُ الْمِيْتُ الْمِيْتُ الْمِيْتُ الْمِيْتُ الْمِيْتُ الْمِيْتُ الْمِيْتُ الْمِيْتُ الْمُ

SAM CENTER FOR STRATEGIC STUDIES

عدم الرضا لدى بعض القوى التي إما أن لها مشكلات كانت تتطلب تدخُّل مجلس الأمن، أو كانت تطمح إلى أخذ موضع قوة بداخله، ضمن هذه الإصلاحات التي كانت مقترحة.

ومن بين هذه الحالات، رفض المملكة العربية السعودية قبول العضوية غير الدائمة في مجلس الأمن في العام 2013م.

ولقد عبَّر البيان الذي أصدرته وزارة الخارجية السعودية في حينه عن هذه الحالة؛ حيث قال البيان المملكة ترى أن أسلوب وآليات العمل وازدواجية المعايير الحالية في مجلس الأمن تحول دون قيام المجلس بأداء واجباته وتحمل مسؤولياته تجاه حفظ الأمن والسلم العالميين".

وأشار البيان إلى "بقاء القضية الفلسطينية بدون حل، وفشل المجلس في إخلاء منطقة الشرق الأوسط من جميع أسلحة الدمار الشامل بسبب الفشل في إخضاع البرامج النووية لجميع الدول للمراقبة دون استثناء أو الحيلولة دون سعي أي دولة لامتلاك الأسلحة النووية" في إشارة إلى إيران بطبيعة الحال⁽⁵⁾.

••••

خلاصة:

وصفوة القول؛ فإن مجلس الأمن يُعتبر مرآة حقيقية لواقع السياسة الدولية، وخرائط توزيع القوى، وأسلوب القوى الكبرى والعظمى في إدارة النزاعات المختلفة، ولا يمكن بحال توقع خروج منظمة بظروف وملابسات تأسيس مجلس الأمن، أو الأمم المتحدة عن السياقات والتصورات التي وضعتها القوى المؤسسة والتي تدفع القسم الأكبر من تمويله.

* * * * *

^{(5). &}lt;u>السعودية تعتذر عن قبول عضوية مجلس الأمن حتى يتم إصلاحه</u>، "الأهرام" القاهرية. 18 أكتوبر 2013م، <u>للمزيد طالع:</u> http://www.ahram.org.eg/NewsQ/237749.aspx





مِرَى يَنْعِلُولُ إِنْ الْمِنْ الْمُنْ لِلْمِنْ الْمُنْ الْمُلِمِينِ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ لِلْمُلِمِ لِلْمُنْ الْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُل

SAM CENTER FOR STRATEGIC STUDIES

المبحث الثانى: مجلس الأمن وتأثيرات خريطة القوى الإقليمية والدولية.. قراءة مقارنة.. و المبحث الثاني مقارنة المبحث الثاني المبحث المبحث

يقدم هذا المبحث قراءة في تأثيرات خريطة القوى والمصالح العالمية، على إرادة مجلس الأمن، ودور القوى الكبرى في توجيه المجلس وقراراته، والتأثير على فاعليته، سلبًا أو إيجابًا، من خلال قراءة في نصوص ميثاق الأمم المتحدة الخاصة بالمجلس، وسلوكه المقارن وفاعليته بين الحالة الفلسطينية، والحالة بين العراق والكويت بين العامين 1990م و1991م، وأسباب اختيار هاتين الحالتين، وفترة مطلع التسعينيات، كفترة للدراسة.

كما يتناول هذا المبحث كذلك، قراءة أوسع في دراسة الحالة التي اختارها الباحث، وهي سلوك مجلس الأمن الدولي في الحالة اليمنية، ومدى تأثره بأجندات الدول الإقليمية والقوى الدولية المتحكمة في الحرب في اليمن، للاستدلال بذلك على صحة نتائج الدراسة.

..*

المطلب الأول: تأثيرات البيئة السياسة الدولية وإرادات الدول الكبرى على المجلس:

من خلال العقود الماضية التي تعامل فيها مجلس الأمن الدولي مع الأزمات والمشكلات السياسية الإقليمية والعالمية؛ فإن هناك ثابتًا مهمًّا، تثبته الإحصائيات، وهي أن نجاح المجلس في تفعيل دوره في معالجة الأزمات ارتبط ارتباطًا شرَطيًّا بإرادة القوى العظمى في المجلس، ومدى اتفاقها أو اختلافها على موقف ما من هذه الأزمة أو تلك.

ويكفي في هذا الإطار؛ أن نشير إلى نموذجَيْنِ مهمَّيْن من القضايا والأزمات التي تهمنا في الشرق الأوسط، كيف نجح/ فشل فيها مجلس الأمن، ارتباطًا بعامل إرادة الدول الكبرى، ومدى اتفاقها أو اختلافها على التعامل مع هاتَيْن القضيتَيْن أو الأزمتَيْن.

النموذج الأول، هو أزمة الخليج الثانية، منذ احتلال العراق للكويت، وحتى خروجه منها بحرب قادت إلى أكثر من 12 عامًا من الحصار والعقوبات المدمرة، والنموذج الثاني، هو القضية الفلسطينية.

ففي النموذج الأول، كان الإجماع كاملاً في مجلس الأمن الدولي، وتوافقت القوى الكبرى في حينه، بما فيها الاتحاد السوفييتي السابق، الذي كان قيد التحلل بالفعل، على تفعيل بنود الفصل السابع التي تجيز استخدام القوة لإخراج القوات العراقية من الكويت، بينما في القضية الفلسطينية، صدرت عن مجلس



الأمن، وعن الجمعية العامة مئات القرارات بشأن القضية الفلسطينية، بمختلف مشتملاتها؛ الأرض واللاجئين، وغير ذلك، لم يتم تنفيذ أيّ منها مما يعالج القضية الفلسطينية.

ويعود ذلك إلى أن الولايات المتحدة والقوى الكبرى، تقف عائقًا أمام تنفيذ القرارات المهمة التي تصدر عن المجلس، حتى بعد أن تصوِّت عليها بانعما في المجلس لاعتبارات تتعلق بمصالحها مع الدول العربية، أو أمام الإعلام العالمي، وقد تعترضها من الأصل داخل المجلس، فيلجأ الفلسطينيون والمجموعة العربية في الأمم المتحدة إلى الجمعية العامة لتمريرها بأغلبية الأصوات؛ حيث لا (فيتو) للدول الكبرى.

بينما في الحالة العراقية، أصدر مجلس الأمن الدولي 17 قرارًا تحت بند (الحالة بين العراق والكويت)، خلال الفترة من الثاني من أغسطس وحتى التاسع والعشرين من نوفمبر، عندما أصدر القرار رقم (678)، الذي يجيز استخدام القوة العسكرية لإخراج العراق من الكويت، وتم تنفيذ هذه القرارات بالكامل، والتي تدرجت من العقوبات الاقتصادية والسياسية والعسكرية، إلى الحصار الدبلوماسي والسياسي، ثم العسكري الكامل، حتى شن حرب شاملة على العراق، من 17 يناير، وحتى 28 فبراير 1991م.

وكانت كل هذه القرارات بموجب ترتيبات "الفصل السابع"، ولم تتدرج من ترتيبات الفصل السادس كما كان يتم دائمًا في مثل هذه النوعية من الأزمات، مع استعجال بالغ في تواتر إصدار القرارات.

وفي القرار الأخير بالتحديد، أذِن المجلس باتخاذ جميع الوسائل اللازمة لدعم وتنفيذ جميع قرارات المجلس ذات الصلة ما لم ينسحب العراق من الكويت بحلول الخامس عشر من يناير من العام 1991م.

ويعود ذلك إلى هيمنة الغرب، بزعامة الولايات المتحدة على النظام العالمي في ذلك الحين، بعد الإعلان عن أن العام 1992م لن تشرق عليه شمس، إلا ويكون الاتحاد السوفييتي السابق، وحلف الوارسو"، قد تم حلهما، لكي تنتهي الحرب الباردة بين المعسكرين الشرقي والغربي، فعليًا، بعد أن استمرت 47 عامًا، منذ نهاية الحرب العالمية الثانية.

وتكفي هذا الإشارة إلى أن 17 قرارًا قد صدرت بموجب ترتيبات الفصل السابع في أقل من ثلاثة أشهر، وتم تنفيذها بالكامل، بينما أكثر من 40 قرارًا رئيسيًّا صدرت عن المجلس في شأن القضية الفلسطينية، خارج ترتيبات الفصل السابع، ولم يتم تنفيذ أيّ منها، برغم أن القضية الفلسطينية، والصراع العربي الإسرائيلي، قد قاد إلى اندلاع ما يزيد على عشرة حروب ونزاعات مسلحة رئيسية، بما في ذلك حروب لبنان وغزة، بجانب المجازر والمذابح الصهيونية في لبنان والأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م.

وبمقارنة قرارات (حالة العراق والكويت)، مع القرار رقم (242) الذي صدر في الثاني والعشرين من العام 1967م، الذي صدر في أعقاب جولة يونيو 1967م بين العرب وإسرائيل؛ فإننا نجد



مِرَى يَنْعِلُولُ إِنْ الْمِنْ الْمُنْ لِلْمِنْ الْمُنْ الْمُلِمِينِ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ لِلْمُلِمِ لِلْمُنْ الْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُل

SAM CENTER FOR STRATEGIC STUDIES

الفوارق واضحة في الموقف، وفي التنفيذ من جانب مجلس الأمن الدولي، بالرغم من تشابه الحالتين اللتين ضدرت هذه القرارات، قرارات (حالة العراق والكويت)، والقرار (242)؛ حيث يتعلقوا جميعًا باحتلال طرف لأراضي طرف آخر، وبرغم وضوح أن إسرائيل كانت هي الطرف المعتدي في حرب يونيو من العام 1967م.

وأبرز دليل على عدوان إسرائيل بالمعنى القانوني في حرب يونيو 1967م، هو القرار الفرنسي بوقف تصدير السلاح لإسرائيل بعد الحرب، التزامًا من فرنسا بقرار أعلنته باريس قبل الحرب، عندما تصاعدت الأزمة بفعل إغلاق الرئيس المصري الراحل جمال عبد الناصر، لخليج العقبة في وجه الملاحة الإسرائيلية في مايو 1967م؛ حيث أعلنت فرنسا أنها سوف تلتزم بوقف تصدير السلاح إلى الدولة التي سوف تبدأ الحرب⁶⁾.

وهنا ينبغي إلقاء بعض الضوء على المواد المتعلقة بمجلس الأمن في ميثاق الأمم المتحدة، من أجل تبيان الفارق بين ترتيبات الفصل السادس والفصل السابع، وكيف تُوصِلُنا الملابسات التي أحاطت بسياسات مجلس الأمن الدولي لأزمة الخليج الثانية إلى النتيجة التي خلصت إليها الدراسة، من هيمنة البيئة السياسية الدولية، وخريطة القوى العالمية، على المجلس، بجانب المقارنة مع الحالة الفلسطينية.

ذكرنا في المبحث الأول، أن ميثاق الأمم المتحدة قد أعطى أهمية كبيرة لمجلس الأمن ومهامه؛ حيث أفرد له ثلاثة فصول، هي: الفصل الخامس والسادس والسابع، تتضمن 28 مادة، من المادة 23 وحتى المادة 51 من الميثاق.

وتتوزع مهام المجلس تدريجيًا بين الفصلَيْن السادس والسابع، بينما يعالج الفصل الخامس الأمور المتعلقة بتشكيل المجلس وإجراءات عمله والتزام الدول بقراراته انطلاقًا من تفويضه بحفظ الأمن والسلم الدوليين بموجب الفقرة الأولى من المادة (24) من الميثاق.

ونصّت المادة (25) من الميثاق علي أن يتعهد أعضاء الأمم المتحدة بقبول قرارات المجلس وتنفيذها وفق ميثاق الأمم المتحدة، بينما نصّت الفقرة الثانية من المادة (27) على صدور قرارات مجلس الأمن في المسائل الإجرائية بموافقة تسعة من أعضائه، أيًّا كانت طبيعة عضويتهم؛ دائمة أو غير دائمة، فيما نصّت الفقرة الثالثة من ذات المادة على أن المسائل الموضوعية؛ تصدر بموافقة تسعة من أعضائه، لابد أن يكون من بينها أصوات الأعضاء الدائمين.

https://www.emaratalyoum.com/politics/reports-and-translation/2010-04-05-1.102680



^{(6).} جاري ياس: أوباما يذكّرنا بما فعله ديغول مع إسرائيل، النيويورك تايمز، 5 أبريل 2010م، ترجمة: عقل عبد الله، ونُشِرَت في الإمارات اليوم"، للمزيد طالع:



مِرْخُونُ مِيْمِ الْلَانُ الْمِيْتُ الْمِيْتُ الْمِيْتُ الْمِيْتُ الْمِيْتُ الْمِيْتُ الْمِيْتُ الْمِيْتُ الْمُ

SAM CENTER FOR STRATEGIC STUDIES

ومهام مجلس الأمن بموجب الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة، عي العمل على حل المنازعات سلميًا؛ حيث نصّت المادة (33) على أنه يجب على أطراف أي نزاع من شأن استمراره أن يعرّض حفظ السلم والأمن الدوليّين للخطر، أن يلتمسوا حله بادئ ذي بدء، بطريق المفاوضة، التحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية، وأن يلجأوا إلى الوكالات والتنظيمات الإقليمية، أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليه اختيارها.

كما يمكن لمجلس الأمن، بموجب المادة (34)، أن يبادر، ومن دون طلب من أطراف النزاع، ببحث ما قد يمس الأمن الدولي؛ حيث نصّت المادة على أن مجلس الأمن أنْ يفحص أي نزاع أو أي موقف أو حالة قد تؤدي إلى احتكاك دولي أو قد تثير نزاعًا، لكي يقرر ما إذا كان استمرار هذا النزاع أو الموقف من شأته أن يعرّض للخطر حفظ السلم والأمن الدوليّين.

أما مهام مجلس الأمن الدولي بموجب الفصل السابع من الميثاق، فإنها تتسم بأهمية قانونية وسياسية كبيرة، ويطلق عليها البعض مسمى "أسنان مجلس الأمن"، في اتخاذ التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدوليَيْن.

وتتيح أحكام الفصل السابع للمجلس، مجموعة من التدابير ضد الدول المُستهدَفة، وأهمها فرض العقوبات الدولية، وصولاً إلى استخدام القوة العسكرية لإلزامها بتطبيق القرارات الصادرة عن المجلس في حالة تعرُّض السلم والأمن الدوليّيْن ووقوع العدوان.

ويتم اتخاذ القرارات في هذا الإطار، حسب تسلسل المواد الآتية:

- نصَّت المادة (39) من الميثاق على أن يقرر مجلس الأمن ما إذا كان قد وقع تهديد للسلم أو الاحتلال به أو كان ما وقع عملاً من أعمال العدوان، ويقدِّم في ذلك توصياته، أو يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير طبقًا لأحكام المادتين (41) و(42) لحفظ السلم أو الأمن الدوليين أو إعادته إلى نصابه.

- نصّت المادة (41) كذلك على أنه لمجلس الأمن أن يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير التي لا يتطلّب استخدام القوات المسلحة لتنفيذ قراراته، وله أن يطلب إلى أعضاء الأمم المتحدة تطبيق التدابير، ويجوز أن يكون بينها وقف مختلف أنواع العلاقات والاتصالات، بما في ذلك الاقتصادية والدبلوماسية، وكذلك المواصلات بأنواعها، وقفًا جزئيًا أو كُلِيًّا، وهذه التدابير جميعها يطلق عليها "الجزاءات أو العقوبات الدولية"، وبمعنى آخر "الحصار"، بكافة أنواعه وأشكاله.

- نصّت المادة (42) على أنه إذا رأى المجلس إثر التدابير المنصوص عليها من المادة (41) لا تفي بالغرض أو يثبت بأنها لم تف به؛ جاز له أن يتخذ بطريق القوات المسلحة بكافة أشكالها، من الأعمال ما ينزم لحفظ السلم والأمن الدوليين أو لإعادتهما إلى نصابهما، وتشكّل تدابير الجزاءات أو العقوبات أو الحصار ضد أية دولة، التدابير الأهم لإلزامها بتنفذ قرارات المجلس من دون استخدام القوة العسكرية.



- نصّت كلّ من المواد (43) و (45) و (46)، باستخدام القوة ضد الدولة المُستَهدَفة، وهو يُعد أخطر تدبير يمكن أن يستخدمه مجلس الأمن، وأهم ما هو موجود في هذا التدبير، وجود اللجنة المشار إليها، والمكونة من رؤساء أركان حرب الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن، وذلك بموجب المادة (47)، وإن كانت اللجنة غير مُشكّلة على أرض الواقع.

وبشكل عام، فإن استخدام ترتيبات الفصل السابع من جانب مجلس الأمن، كان نادرًا في فترة الحرب الباردة، بينما تعزز هذا الاستخدام في البيئة السياسية الدولية الجديدة منذ نهاية الثمانينيات من القرن العشرين، وفق دراسة توثيقية صدرت عن مركز دراسات الوحدة العربية، في العام 2006م⁽⁷⁾.

ويقول باسل يوسف بجك في هذه الدراسة، إن مفهوم السلم والأمن الدوليَّيْن، والإخلال بهما، قد تطور مفاهيميًّا في البيئة السياسية الدولية الجديدة منذ عقد التسعينيات في القرن الماضي.

وبرز ذلك، كما قال في دراسة توثيقية مهمة، في القرارات الصادرة ضد العراق، وفي تشكيل محاكم جنائية دولية عن الجرائم المرتكبة في الأراضي اليوغوسلافية السابقة، وفي رواندا.

ويضيف أنه جاءت أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001م، في الولايات المتحدة، لتضيف إلى قائمة القرارات الصادرة بموجب الفصل السابع، قرارات وليس نزاعات.

ويعود اختيار (الحالة بين العراق والكويت) كنموذج للدراسة في هذا الموضع منها، أنه، ومنذ بداية نظر مجلس الأمن في الحالة بين العراق والكويت في 2 أغسطس من العام 1990م، تسارع لجوء المجلس إلى الفصل السابع في مختلف القرارات، وحتى تلك المتعلقة بالحالة الإنسانية الناجمة عن فرض الجزاءات والعقوبات الدولية.

ويخلص بجك في دراسته، إلى أن أثر البيئة السياسية الدولية قد أدَّى إلى تبدُّلِ نوعي في آليات مجلس الأمن ونظرته إلى القانون الدولي العام، وميثاق الأمم المتحدة ـ الذي هو بدوره جزءٌ من القانون الدولي العام ـ بحيث أصبح الجانب السياسي في خدمة مصالح الدول المؤثِّرة في صنع قرارات المجلس أكثر أثرًا من قواعد القانون الدولى العام.

وكل ذلك دفع إلى المزيد من الدراسات والندوات حول طبيعة قرارات مجلس الأمن في البيئة السياسية الدولية الراهنة، والدعوة إلى إصلاح مجلس الأمن التي تم الإشارة إلى تفاصيلها في المبحث الأول.

-

^{(7).} بجك، باسل يوسف: العراق وتطبيقات الأمم المتحدة للقانون الدولى (1990 - 2005) دراسة توثيقية (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 2006) ص52.



مِرَى يَنْعِلُولُ إِنْ الْمِنْ الْمُنْ لِلْمِنْ الْمُنْ الْمُلِمِينِ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ لِلْمُلِمِ لِلْمُنْ الْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُل

SAM CENTER FOR STRATEGIC STUDIES

المطلب الثاني: مجلس الأمن والأزمة اليمنية.. دراسة الحالة:

تُعتبر الحرب في اليمن، واحدةً من أبرز النماذج على مدى تأثّر مجلس الأمن الدولي في سلوكه إزاء الأزمات الإقليمية والدولية التي تهدد الأمن والسلم الدوليين، بإرادة القوى الإقليمية والدولية المتحكمة في الحرب؛ حيث يبدو ذلك منذ بداية الأزمة، وصدور أول قرار من المجلس بشأن اليمن بعد انتفاضة فبراير 2011م، وهو القرار (2014)، الذي تم اعتماده بالإجماع في الحادي والعشرين من أكتوبر 2011م، وحتى الآن.

مبدئيًا، أصدر مجلس الأمن – وفق صفحته الرسمية على شبكة الإنترنت – سبعة قرارات رئيسية في صدد اليمن، خلال السنوات من 2011م، وحتى العام 2019م، أكدت كلها على ضرورة الحل السلمي للأزمة في اليمن.

إلا أنه، ومن خلال فحص هذه القرارات، فإننا ينبغي أن نقف أمام حقيقتين أساسيتين توضّحان موضع مجلس الأمن من معادلة الموقف في اليمن.

الحقيقة الأولى، هو أنه بالرغم من أن هناك حرب مستعرة في اليمن راح ضحيتها أكثر من عشرة آلاف قتيل، ونحو خمسة أضعافهم من المصابين والمعاقين، وحوالي مليون ونيف من المصابين بالكوليرا في الفترات التي تفشّت فيها، في اليمن، وحوالي 21 مليونًا معرضون للمجاعة، في ظل الحصار الذي تفرضه مختلف أطراف الحرب، سواء ما يُسمَّى بـ"التحالف العربي لدعم الشرعية في اليمن"، بقيادة السعودية والإمارات، على الحدود البرية والبحرية والجوية لليمن، أو على الأرض من خلال قوات الجيش اليمني التابعة للرئيس عبد ربه منصور هادي، المدعومة من التحالف، أو من خلال الحوثيين الذين يفرضون قيودًا كبيرة على الحركة داخل المناطق التي يسيطرون عليها، أو بين هذه المناطق وباقي المناطق اليمنية (8)؛ نقول إنه بالرغم من ذلك، فإن مجلس الأمن لم يلجأ بأية صورة من الصور إلى تدابير الفصل السابع في الأزمة.

وحتى فيما يتعلق بمقررات القرارات التي اتخذها؛ لا نجد أية تهديدات بفرض عقوبات على الأطراف المتحاربة، حتى فرض حظر لتوريد السلاح إليها، بخلاف الحالة في ليبيا والصومال مثلاً؛ لأن إرادة القوى الدولية أرادت ذلك في هذين البلدين، بينما لا تريده في الحالة اليمنية.

https://news.un.org/ar/focus/yemen



^{(8).} للمزيد من تقارير الأمم المتحدة عن الأوضاع في اليمن، طالع ملف اليمن على موقع "أخبار الأمم المتحدة"، وهو موقع رسمي تابع للمنظمة الدولية:



وهو الملمح الثاني في طرائق تعامل مجلس الأمن مع الأزمة اليمنية؛ حيث إن رؤية مجلس الأمن للأزمة، وتصوره عن علاجها، تنفصل تمامًا عن الكيفية التي تتحرك بها القوى الإقليمية والدولية المتحكّمة في الأزمة.

فالولايات المتحدة التي أدارت ملف الحرب والحصار على العراق طيلة 13 عامًا، من داخل مجلس الأمن وخارجه؛ لم تفكر ولم تهدد بأي شكل من أشكال العقوبات أو ما شابه على الأطراف المتحاربة في اليمن، بالرغم من أن الحرب، وأزمة اختفاء الدولة التي أعقبتها، قد قادت إلى عواقب على المستويات السياسية والأمنية والإنسانية، أسوأ بمراحل مما ترتب على غزو العراق للكويت على سبيل المثال.

وفي الحالة اليمنية، ربما كان موقف الكونجرس الأمريكي أقوى من موقف مجلس الأمن الدولي؛ إذ مارس ضغوطًا على إدارة الرئيس الأمريكي دونالد ترامب، بدءًا من وقف تزويد التحالف بالمعلومات الاستخبارية للأهداف المطلوب قصفها في اليمن، ثم وقف تزويد طائرات التحالف بالوقود جوًّا، في العاشر من نوفمبر الماضي، حتى قرر مجلس النواب الأمريكي، في الرابع عشر من فبراير 2019م، وقف الدعم المقدم للتحالف في اليمن.

وكما تقدَّم؛ فإن مجلس الأمن أصدر سبعة قرارات رئيسية بشأن الأوضاع في اليمن، منذ أكتوبر 2011م، وحتى ديسمبر 2018م، عندما تبنى المجلس القرار رقم (2451)، في الثامن عشر من ذات الشهر، بعد أقل من أسبوعين من انتهاء جولة التفاوض التي عقدت في العاصمة السويدية، استوكهولم، وتضمن مقررات الجولة التفاوضية التي رعتها الأمم المتحدة، فيما يتعلق بميناء "الحُدَيْدة"، وإجراءات بناء الثقة على الأرض، والسماح بحركة الأفراد والبضائع، وتدفَّق المساعدات.

أهم هذه القرارات، هما القرار الأول، رقم (2014)، والثاني، القرار رقم (2216)، الصادر في الرابع عشر من أبريل عام 2015م، والقراران، كلاهما، تضمن منظومة متكاملة من الإجراءات من أجل إحلال السلام في اليمن، واستعادة الدولة، ووقف العنف، وإن مال القرار الأخير إلى مخاطبة جماعة "أنصار الله" الحوثية، أكثر من الأطراف الأخرى للأزمة اليمنية.

واستند القراران في أساس الحل المقترح للأزمة اليمنية، مرجعية المبادرة الخليجية، ومقررات الحوار الوطني اليمني الشامل (من 18 مارس 2013م إلى 25 يناير 2014م)، ولكننا ما وجدنا أية إشارات إلى أية نوعية من الإجراءات الجزائية مثل حصار أو فرض عقوبات، على أي طرف من الأطراف في اليمن، وفق حتى تدابير الفصل السادس وليس السابع، برغم اعتراف المجلس فيهما، بوجود عنف أدى إلى أزمة إنسانية هي الأخطر في العصر الحديث بقول الأمم المتحدة نفسها (9).

(9). المصدر السابق.

24



مِرَى يَنْعِلُولُ إِنْ الْمِنْ الْمُنْ لِلْمِنْ الْمُنْ الْمُلِمِينِ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ لِلْمُلِمِ لِلْمُنْ الْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُل

SAM CENTER FOR STRATEGIC STUDIES

ثم لو أننا نظرنا إلى عملية إدارة الحراك الدبلوماسي الدولي للأزمة اليمنية؛ سوف نجد أن الأمر يتجاوز مقررات مجلس الأمن الدولي في كل هذه القرارات.

ويبدو ذلك في المقارنة بين تطورات وتفاعلات الأزمة بين إدارة المبعوث الدولي السابق لليمن، الدبلوماسي المريطاني، مارتن الدبلوماسي المريطاني، مارتن جريفث.

هذه المقارنة تبرز لنا حجم الفارق بين تأثير موريتانيا، وتأثير بريطانيا في السياسة العالمية، بينما يغيب إطلاقًا وجود مجلس الأمن وقراراته عن الصورة، حتى إن الكثير من المراقبين والمحللين، قالوا بأن مقدِم جريفث خدم الحوثيين، لانه يعبِّر عن أجندة بريطانية لا أجندة يمنية، أو دولية، ناهينا عن رؤية مجلس الأمن.

فمن المعروف، أن بريطانيا تتطلع إلى استعادة مساحاتها المفقودة في مناطق شرق السويس بعد سقوط آخر معاقلها فيها، في عدن، في الستينيات الماضية، وقيام جمهورية اليمن الجنوبي التي كانت موالية للكتلة الشيوعية.

فكان أن سعت بريطانيا إلى استغلال أزمة الخليج الثانية لتوقيع عددٍ من صفقات السلاح واتفاقيات دفاعية مع عدد من دول الخليج العربية، ثم، وفي العام 2018م، في أعقاب جولة خليجية قامت بها رئيسة الوزراء البريطانية الحالية، تيريزا ماي، أقامت بريطانيا قواعد عسكرية جديدة لها في البحرين والكويت (10).

ولكن تبقى لاستعادة مواطئ النفوذ البريطانية في منطقة خليج عدن هي الأهم، وفي هذا الإطار، فإن بريطانيا استغلت الموقف في اليمن منذ انقلاب الحوثيين على الشرعية في سبتمبر من العام 2014م، والحرب التي بدأها التحالف العربي في السابع عشر من مارس 2015م، من أجل تحقيق هدف مهم، وهو تثبيت أمر واقع على الأرض يفصل مناطق الجنوب والبادية الوسطى والغربية القليلة العدد نسبيًا في السكان، ولكنها غنية بالموارد الطبيعية والموانئ، عن الشمال الفقير بموارده، والكثيف بسكانه، ولا يتحقق هذا الهدف سوى بتمكين الحوثيين.

ومن هنا نفهم موقف بريطانيا بعزل سياقات إدارة الأزمة اليمنية عن تصورات ورؤى قرارات مجلس الأمن الأساسية بشأن اليمن، لأن هذه القرارات تتحرك في إطار واحد، وهو عملية سياسية تضمن يمنًا مُوحَدًا، وهو ما لا يحقق المصالح البريطانية.

https://www.sasapost.com/the-british-base-in-kuwait/

25

^{(10).} لماذا طلبت الكويت من بريطانيا تحديدًا إنشاء قاعدة عسكرية، "ساسة بوست"، 21 فبراير 2018م، للمزيد طالع:



مِرَحُنْ يَنْعِلُولُ إِنْ الْمِثْلِقِ الْمِنْ الْمُنْ لِلْمِنْ الْمُنْ الْمُنْ لِلْمِنْ لِلْمِنْ الْمُنْ لِلْمِنْ الْمُنْ الْمُنْ لِلْمِنْ لِلْمِنْ لِلْمِنْ الْمِنْ لِلْمِنْ الْمِنْ لِلْمِنْ الْمُنْ الْمُنْ لِلْمِنْ لِلْلِمِلْمِلْلِلْمِلْمِلْلِلْمِنْ لِلْمِنْ لِلْمِلْمِلْلِلْمِلْمِلِلْمِلْلِلْ

SAM CENTER FOR STRATEGIC STUDIES

وهنا نرى، أن الأزمة اليمنية تُدار الآن، خارج نطاق رؤية مجلس الأمن تمامًا، بالرغم من بريطانيا كانت من المصوّتين على كل قراراته بشأن الأزمة ثم الحرب في اليمن منذ العام 2011م.

وذات الأمر ينطبق على الموقف الأمريكي، الذي لم يعمد إلى فرض أية عقوبات أو قيود على التعاون العسكري والاستخباري مع الأطراف المتصارعة على الأراضي اليمنية، حتى وقت إدارة الرئيس الأمريكي السابق باراك أوباما، وما الضغوط الحالية من جانب الكونجرس الأمريكي على التحالف العربي، إلا في إطار مناكفات داخلية بينه وبين الرئيس الأمريكي الحالي، دونالد ترامب، ولم يتم اتخاذ أي قرار بناء على رؤية مجلس الأمن.

التحرك الأمريكي الرئيسي الآن في اليمن، هو مكافحة التنظيمات المتطرفة، وهذا غير موجود بأولوية في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وذات الشيء ينطبق على السياسات الإماراتية والسعودية في اليمن، فالإمارات مهتمة بتثبيت مناطق نفوذها في الموانئ والسواحل الجنوبية، والسعودية منشغلة بتقييد نفوذ الحوثيين، وقطع أياديهم العسكرية الطويلة التي تطال قلب الأرض السعودية، مثل مخازن وأماكن إطلاق وتطوير الصواريخ بعيدة المدى، والطائرات من دون طيار.

ونفس المنطق؛ فإيران عندما تدعم الحوثيين في اليمن؛ فإنها تتحرك عكس مقررات قرارات مجلس الأمن تمامًا.

•••••

خلاصة:

نخلص من خلال العرض السابق، ومن خلال مقارنة نصوص مجلس الأمن المتعلقة ببدائله وسياساته وصلاحياته، بين الفصلين السادس والسابع، مع القرارات والطرائق التي أدار بها المجلس الأزمات والقضايا التي استعرضنا بعضًا من جوانبها، مثل الحالة العراقية الكويتية والقضية الفلسطينية، ثم الحالة اليمنية بشكل أكثر تفصيلاً، والصيرورات التي جرت بها هذه الأزمات والقضايا؛ نخلص إلى أن مجلس الأمن الدولي لا يمارس دوره إلا عندما تتوافر إرادة دولية لذلك.

وفي حال عدم توافر إرادة دولية؛ فإن مصالح الأطراف القوية التي تتحكم في الأزمة أو الحالة؛ تكون هي المحرِّك الأساسي لصيرورات الأزمات والقضايا، حتى وإن هدد ذلك الأمن والسلم الدوليَّيْن، وقاد إلى كوارث إنسانية، مثل قضية اللاجئين الفلسطينيين، أو أزمة المجاعة ونقص الدواء في اليمن، أو حتى كوارث أمنية، كما قادت الأوضاع والحروب في سوريا وليبيا واليمن إلى انتشار الإرهاب، وموجات الهجرة غير الشرعية.





وقد يتم ذلك في صورة "مهذبة" لو صح التعبير، كما تفعل بريطانيا في الأزمة اليمنية؛ حيث تصوّت على قرارات مجلس الأمن، وتدعو لاجتماعات عاجلة لأجل بحث الوضع الإنساني في اليمن، بينما سياساتها في الأزمة مختلفة ومتناقضة تمامًا، فعلى أبسط تقدير، بينما تدعو قرارات مجلس الأمن لوقف الحرب؛ تستمر بريطانيا والولايات المتحدة في بيع الأسلحة إلى أطراف التحالف العربي، ولاسيما الإمارات والسعودية.

أو قد يتم بصورة شديدة الفجاجة؛ أي أن تنتهك القوى المتحكمة في الأزمات، صلاحيات مجلس الأمن من الأصل، باعتبار أنه الجهة الوحيدة المخوَّلة بتفويض أية دولة أو مجموعة من الدول بتبني الخيار العسكري، كما تم في حالة الغزو الأنجلو أمريكي للعراق في العام 2003م، والذي تم من دون تفويض من مجلس الأمن، ووقف المجلس عاجزًا أمام فعل أي شيء.

في المقابل، لا تملك القوى التي تنتمي إلى العالم الثالث، ومن بينها دولنا العربية، أية إمكانية للتحرك الفاعل، في ظل تراجع دور المنصات التي أقامتها القوى التحررية في الخمسينيات والستينيات، مثل منظمة الدول الـ77، وتجمع دول عدم الانحياز.

* * * * *





مَرَى يُعْلِلُونَ لِيَا لِالْمُوالِيِّ الْمِيْسِةِ الْمُعْلِقِينِ الْمُعِلِقِينِ الْمُعْلِقِينِ الْمُعِلِقِينِ الْمُعِلِقِينِ الْمُعْلِقِينِ الْمُعِلِقِينِ الْمُعِلِقِينِ الْمُعْلِقِينِ الْمُعِلِقِينِ الْمُعِلِقِينِ الْمُعِلِقِينِ الْمُعِلِقِينِ الْمُعِلِقِينِ الْمُعِلِيلِي الْمُعِلِقِينِ الْمُعِلِقِينِ الْمُعِلِقِينِ الْمُعِلِقِينِ الْمُعِلِقِينِ الْمُعِلِقِينِ الْمُعِلِقِينِ الْمُعِلِقِينِ الْمِعِلِي الْمُعِلَّمِ الْمُعِلِقِينِ الْمُعِلِقِينِ الْمُعِلِقِينِ الْمُعِلِقِينِ الْمُعِلِقِينِ الْمُعِلِي الْمُعِلِقِينِ الْمُعِلِقِينِ الْمُعِلِقِينِ الْمُعِلِقِيلِي الْمُعِلِقِيلِ الْمُعِلِي

SAM CENTER FOR STRATEGIC STUDIES

الخاتمة: نتائج وخلاصات. نحو مجلس أمن أكثر فاعلية

في خطاب لها أمام مجلس الأمن الدولي، لخَصت الدكتورة جوان ليو, الرئيسة الدولية لمنظمة الطباء بلا حدود"، الموقف فيما يخص إدارة المجلس باعتباره أهم مؤسسة دولية منحها المجتمع الدولي ثقته لكي يقوم على حماية السلم والأمن الدوليين، عندما وصفت الموقف في سوريا بأنه يعبِّر عن اغياب الإرادة السياسية المسلم المسلم والأمن الدوليين، عندما وصفت الموقف في سوريا بأنه يعبِّر عن الموادة السياسية المسلم المسلم

ففي يوم 28 سبتمبر 2016م، وبعد أسبوع من هجوم وحشي وقع بحق قافلة إنسانية التابعة للأمم المتحدة والهلال الأحمر السوري وأحد المستشفيات بالقرب من حلب؛ قالت ليو:

"في الثالث من مايو (2016) مرَّر مجلس الأمن بالإجماع القرار رقم (2286).. أنتم، أيها الدول الأعضاء، تعهدتم بحماية المدنيين والخدمات الطبية التي يحتاجونها للبقاء على قيد الحياة. أنتم مرَّرتم هذا القرار عقب تدمير مستشفى "عبس" في حلب من قِبَل الحكومة السورية وحلفائها. وكان هذا الهجوم الأخير واحدًا من بين عدد صاعق من الهجمات المشابهة. وبعد مرور 5 أشهر، من الواضح أن القرار قد فشل في تغيير أي شيء على الأرض.. ويعكس هذا الفشل نقصًا في الإرادة السياسية لدى الدول الأعضاء التي تخوض الحرب من خلال التحالفات ولدى أولئك الذين يسمحون لها بذلك. لا يمكننا الانتظار بعد. اجعلوا تعهداتكم فعالة".

ولقد أبرز الدراسة في محتواها، كيف أن توصيف ليو للموقف لا ينطبق فقط على الحرب في سوريا، وإنما هو سمة عامة لأداء مجلس الأمن الدولي عبر تاريخه.

إلا أن ليو لم توصِف الموقف بشكل دقيق؛ حيث إنها قالت بأن الموقف يعبر عن نقصٍ في الإرادة السياسية للدول الأعضاء في المجلس؛ فهذا غير صحيح؛ إذ إن الموقف يُعبّر عن إرادة متعمدة لتجاهل هذه الأمور طالما أنها لا تمس أو تتعارض في حمايتها مع مصالح الدول الأطراف في الحرب في سوريا، وفي كل أزمة في الواقع.

من هنا يتضح لنا أن هناك حاجة حقيقية من أجل إصلاح مجلس الأمن، بحيث يكون:

1. أكثر تعبيرًا عن إرادة الدول المتعاهدة في الاتفاقية المُنشِئة للأمم المتحدة.

 $[\]underline{https://www.msf.org/ar/msf-international-president-un-security-council-failure-reflects-lack-political-will}$



مركز سام للدراسات الاستراتيجية

^{(11).} خطاب الدكتورة جوان ليو أمام مجلس الأمن الدولى "غياب الإرادة السياسيّة هو سبب فشل حماية المرافق الطبيّة"، الموقع الرسمي لمنظمة "أطباء بلا حدود" باللغة العربية، 28 سبتمبر 2016م، للمزيد طالع:



مِرَى يَنْعِلُولُ إِنْ الْمِنْ الْمُنْ لِلْمِنْ الْمُنْ الْمُلِمِينِ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ لِلْمُلِمِ لِلْمُنْ الْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُل

SAM CENTER FOR STRATEGIC STUDIES

2. أكثر فاعلية في القيام بما منحه له ميثاق الأمم المتحدة من مهام خطيرة.

وفي العقود الماضية، طرحِتْ أكثر من رؤية من أجل إصلاح مجلس الأمن، ولكن أيًا منها لم يحمل رؤية شاملة لمجلس أمنٍ فعًال؛ حيث حملت كل من المشروعات والرؤى، تصورات أصحابها، ومصالحهم كذلك، مثل مشروع الاتحاد الأوربي الذي تم طرحه في العقد الأول من الألفية الجديدة.

وكان مشروع إحداث إحداث الجنة تدعيم السلم" تنفيذًا لتوصيات الوثيقة الختامية للقمة العالمية المنعقدة في العام 2005م(12)، من بين أهم المحاولات الجادة في هذا الصدد، ولكنها كانت عبارة عن تصور ربط بين التنمية والأمن والسلم الدوليين وحقوق الإنسان، وبالتالي؛ فقد تم التأكيد على دور مجلس الأمن في هذا المجال، ولكن هذا الأمر لم يحتوي على أية تصورات لإصلاح بنية مجلس الأمن ذاتها بحيث يحقق الهدفين السابقين.

وفي حقيقة الأمر؛ فإن هناك مشكلات كبيرة تعترض عملية إصلاح مجلس الأمن على هذا النحو، بسبب الخلل القائم في النظام الدولي، وحالة الاضراب التي يعيشها منذ انتهاء الحرب الباردة وحتى الآن,

ويشير الدكتور أحمد سيد أحمد إلى أنه بعد انتهاء النظام الدولي ثنائي القطبية الذى ساد إبّان الحرب الباردة؛ حيث جرى شلّ مجلس الأمن بسبب إسراف القوى الكبري، الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتي السابق, في استخدام (الفيتو) تجاه الأزمات التي يعالجها المجلس، وتنخرط فيها الدولتان وتتعارض قراراته مع مصالحهما؛ ساد النظام أحادى القطبية الذي تسيطر عليه الولايات المتحدة منذ التسعينيات من القرن الماضي,

ويشير إلى أن ذلك قد عرف توظيفًا سياسيًا من قِبَل الولايات المتحدة للمجلس؛ حيث تم تفعيله في الأزمات التي يُراد له أن يتدخل فيها كنوع من إضفاء الشرعية على التدخلات الأمريكية كما حدث في أفغانستان والعراق وليبيا,

لكن مع دخول النظام الدولي مرحلة جديدة خاصة بعد ما يُعرَف بالربيع العربي", وسيادة حالة من الضبابية حول شكل وهيكل هذا النظام نتيجة للتصارع بين الولايات المتحدة التى تسعى بكل السبل للحفاظ علي هيمنتها عليه, وبين روسيا والصين اللتَيْن تسعيان لإقامة نظام متعدد الأقطاب, انعكست تلك الحالة سلبيًا على مجلس الأمن؛ حيث عاد مرة أخرى لحالة الشلل وعجز عن معالجة الكثير من الصراعات والحروب، خاصة في العقد الأخير نتيجة للإسراف في استخدام الفيتو من جانب الدول الدائمة العضوية, خاصة الولايات المتحدة وروسيا والصين,

-

^{(12).} كريم، خلفان: مجلس الأمن وتحديات السلم والأمن العالميين.. دراسة على ضوء مقترحات إصلاح منظمة الأمم المتحدة، مجلة "المُفَكِّر"، العدد العاشر، ص.ص: 59:39



وانعكس ذلك فى حالات عديدة، مثل الصراع فى أوكرانيا وسوريا واليمن وليبيا؛ حيث فثل المجلس فى التعامل مع تلك الأزمات أو إنهاء الصراعات فيها، نظرًا لأن الدول الكبرى منخرطة بشكل أو بآخر فيها، واستخدامها حق (الفيتو) ضد أية قرارات تتعارض مع مصالحها أو مصالح حلفائها، فتكون النتيجة أن ذلك تسبب فى إطالة أمد تلك الصراعات، وأصبحت إدارتها خارج المجلس من جانب تلك الدول، واختزل دور الأمم المتحدة فقط فى الجوانب الإنسانية (13).

ويؤكد سيد أحمد، إن مجلس الامن الدولى بتركيبته الحالية ونمط العضوية فيه، واحتفاظ الدول الخمس الكبرى بحق (الفيتو) أصبح عاجزًا عن مواجهة المصادر الجديدة غير التقليدية للسلم العالمي، خاصة الحروب الأهلية، وانتشار الأسلحة النووية، وتصاعد خطر الإرهاب والتنظيمات الإرهابية، وتزايد مخاطر تفكك الدولة الوطنية، وانتشار الأمراض الخطيرة، والتغيرات المناخية والكوارث الطبيعية، والتي تفوق ضحاياها ضحايا الحروب التقليدية التي صُمِّم مجلس الأمن للتعامل معها.

ويشير إلى أن الحروب بالوكالة أخطر مصادر التهديد الآن التي يقف المجلس عاجزًا عن التعامل معها؛ حيث الدول لم تعد تحارب بعضها البعض بشكل مباشر، وإنما عبر وكلاء وحلفاء يعبّرون عن مصالحها وينفذون أجندتها,

ويقول إن الحالة الإيرانية أبرز مثال على ذلك؛ حيث لم تدخل إيران فى حروب مباشرة مع دول أخرى، ولكنها تتدخل فى الكثير من الدول والصراعات عبر أذرعها العسكرية مثل "حزب الله" اللبناني، وميلشيات المتعددة فى سوريا والعراق، مثل "الحشد الشعبى" وغيرها.

ولقد تسببت تلك التدخلات الإيرانية فى زعزعة استقرار وأمن تلك الدول، وإطالة أمد الحروب فيها، وفي تصاعد خطر الإرهاب، ومع ذلك لم يستطع مجلس الأمن معاقبة إيران عبر آليات محددة تردعها عن دعمها للإرهاب وتطوير برنامجها الصاروخي التى تزود بها حلفاءَها فى تلك الدول.

ونفس المنطق ينطبق على الدول الكبرى؛ حيث تتدخل في الصراعات المختلفة، سواء بشكل مباشر عبر التدخل العسكرى، أو بشكل غير مباشر عن طريق دعم أحد حلفائها في الصراع عسكريًا وسياسيًا، كما تجسده الحالة السورية في إطار صراع المصالح والنفوذ بينها.

خطورة الحروب بالوكالة كذلك، أنها أدت إلى زيادة دور الفاعلين من غير الدول, مثل تنظيم "داعش" الإرهابي، وميلشيا الحوثي و"حزب الله"، والميلشيات المسلحة في ليبيا، وغيرها، على حساب

(13). أحمد، أحمد سيد: إصلاح مجلس الأمن الدولي بين الضرورات والعقبات، "الأهرام" القاهرية، 3 أكتوبر 2018م، العدد (48148)، للمزيد طالع:

www.ahram.org.eg/NewsQ/673559.aspx





الدولة الوطنية، وهو ما يقوّض في الأصل، الوحدة الأساسية التي قام عليها النظام الدولي والعلاقات الدولية لعقود طويلة، خاصة مع تصاعد الحروب التجارية بين الدول الكبرى إلى جانب الحرب بالوكالة.

ولقد تم طرح عشرات المشروعات من جانب الدول أو المنظمات الإقليمية لإصلاح الأمم المتحدة ومجلس الأمن كما تقدم، ولكنها تحطمت جميعها على صخرة رفض الدول الكبرى للتنازل عن مميزاتها داخل مجلس الأمن.

ولذلك _ يخلص سيد أحمد _ إلى أنه لن يحدث الإصلاح، ما لم يكن هناك نوع من التوافق العالمي، خاصة بين القوى الكبرى على إصلاح المنظمة، ولكن بعد إدراك أن الخطر يطال الجميع، وأن المصلحة العالمية تقتضى ذلك لمواجهته.

الدكتور حسن نافعة، أستاذ العلوم السياسية، طرح في كتابه "الأمم المتحدة في نصف قرن"(14)، رؤى مهمة حول موجبات إصلاح الأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي، ومن أهمها، عدم ملاءمة تشكيل مجلس الأمن بصورته الحالية لخريطة وموازين القوى الجديدة في العالم المعاصر.

ويوضح أن عدد مقاعد مجلس الأمن في بداية تأسيسه سبعة مقاعد عند نشأة الأمم المتحدة في الوقت الذي كان فيه عدد الدول الأعضاء لا يتجاوز 51 دولة، أما الآن فإن عدد مقاعد المجلس خمسة عشر مقعدًا في وقت وصلت فيه العضوية في الأمم المتحدة إلى 194 دولة.

كذلك يشير إلى أن العضوية الدائمة في مجلس الأمن مغلقة على الدول الكبرى المنتصرة في الحرب العالمية الثانية، بمعنى أن نظام مجلس الأمن افترض تفوق تلك الدول واحتفاظها بدورها على مسرح العلاقات الدولية، على الرغم من التغير الكبير الذي اعترى الخارطة السياسية والاقتصادية؛ حيث أصبحت الدولتان الأكثر تضررًا بعد الحرب العالمية الثانية، وهما اليابان وألمانيا، من أبرز الدول الصناعية، ويشكِّل بقاؤهما خارج المجلس يشكل أمرًا مستغربًا.

ولقد قدَّم نافعة عددًا من المقترحات عبر ضم أعضاء جدد دائمين إلى مجلس الأمن يكون لهم نفس حقوق الأعضاء الخمس الحالين، أو ضم أعضاء جدد دون أن يكون لهم حق (الفيتو)، وتبرز أهمية هذا الاقتراح إذا ما تذكرنا أن أي قرار ملزم في مجلس الأمن يحتاج إلى تصويت تسعة أعضاء لصالحه من بينها الدول الدائمة – كما تقدّم – بمعنى أنه إذا صوتت الدول الخمس الدائمة بالإيجاب، ولم تصوت أربع دول إيجابًا فإن القرار لن يصدر.

31

^{(14).} صدر ضمن سلسلة "عالم المعرفة"، التي يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب في دولة الكويت، برقم (202)، أكتوبر 1995م.





أما الاقتراح الثالث، فإنه يتعلق بإيجاد فئة عضوية جديدة تحتل موقعًا وسطًا بين العضوية الدائمة وغير الدائمة، بحيث يتم تبادل المقاعد المخصصة لهذا النوع بين عدد محدود جدًا.

وقال على سبيل المثال، تحصل قارة إفريقيا على مكانة دائمة في مجلس الأمن من خلال مقعدَيْن أو ثلاثة تتناوب الدول الإفريقية عليها، على أن تنطبق على تلك الدول معايير معينة مثل عدد السكان، والوزن الإقليمي، والقدرات العسكرية والاقتصادية.

كما قدَّم نافعة مقترحات تتعلق بأسلوب التصويت، من خلال إيجاد نظام جديد يعتمد على الأغلبية دون منح أية دولة حق (الفيتو)، وهناك اقتراح آخر أقل حدة، يقضي كحد أدنى بضرورة اعتراض دولتيْن دائمتيْن في مجلس الأمن ليصبح الاعتراض حائلاً دون صدور القرار.

•••••

إلا أنه، وفي الأخير؛ فإنه مهما كانت محتوى هذه الرؤى ومشروعات الإصلاحات التي قدمتها أطراف عديدة؛ سوف يبقى مجلس الأمن الدولي مُعطَّلاً، أو رهينًا لإرادة القوى العظمى حتى حين.

..*.*





فهرس الموضوعات

رقم الصفحة		الموضوع
(1)		مقدمة
س الأمن الدولي (10)	سياسية التي يتحرك في إطارها مجل	المبحث الأول: البيئة القانونية والم
(10)	ضمن منظومة الأمم المتحدة	المطلب الأول: مجلس الأمن
(16)	ية التي يتحرك فيها مجلس الأمن .	المطلب الثاني: البيئة السياس
ية. قراءة مقارنة (24)	رات خريطة القوى الإقليمية والدولب	المبحث الثاني: مجلس الأمن وتأثي
عبرى على المجلس (24)	السياسة الدولية وإرادات الدول الك	<u>المطلب الأول:</u> تأثيرات البيئة
(31)	والأزمة اليمنية دراسة الحالة	المطلب الثاني: مجلس الأمن
(38)	لس أمن أكثر فاعلية	خاتمة: نتائج وخلاصات نحو مجا
(45)		فهرس الموضوعات

* * * * * * *